


شرح ایساغوجی للفاضل البوسنوی الموستاری

اشبو کتاب مستطاب بیک یوز اون تاریخلرنده ارتحال دار بقا ایدن علماء
اعلام و مؤلفین ذوی الاحترامدن موستاری مصطفی افندیکن اثرکزیندر.
بویله بر اثر نافعک ایادی استفادهیه وضع اولتامسی شو عصر معارف حصر
حضرت خلافتیناهی ایله متناسب اولهمیه جغندن طلبه علوم افندیله بر
خدمت ناچیزانه اولق اوزره طبع و نشرینه اجتسار قلندی .
مؤلف مومی الیهک بوندن بشقه حرآت اوزرینه حاشیه مشهوره سی
فناری حاشیه سی، آداب مسعودی حاشیه سنه تعلیقاتی و منطقدن قول جیدی
طبع اولنمیان آتارندندر .

ناشری :

طلبه علومدن یا ایچهلی

محمد نوفیوه



معارف نظارت جلیله سنک ۱۲ صفر سنه ۳۱۶ و ۲۰ حزیران
سنه ۳۱۴ تاریخ و (۳۱۹) نوهرولی رخصتنامه سییله
طبع اولنمشدر

۱۳۱۶



شرح ايساغوجي
للبوسنوي الموستاري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نحمدك يا من فصل نوع الانسان * بالمنطق عن جنس الحيوان
* ونصلي على عامة من لحقهم افضل النعم * خصوصا من هو التالي
بل هو المقدم * محمد المبعوث الى كافة الانام * وعلى آله واصحابه
الذين هم مصادر الكلام (وبعد) فيقول العبد الفقير الى الله الغني الباري
* مصطفى بن يوسف الموستاري * هداه الله تعالى طريق قويم *
وجعل ضروب اعماله في الميزان تستقيم * ان العلوم مع تشعب فنونها
وتكثرت شجونها ارفع المطالب * وانفع المأرب * وعلم المنطق من بينها
اظهرها تديانا واحسنها شانا اذ هو معيار النظر والاعتبار * وميزان التأمل
والافتكار * فكل نظر لا يوزن بهذا الميزان * يبرز في معرض البطلان *
وكل فكر لا يعير بهذا المعيار * فهو لا يكون الا فاسد العيار * ولقد
صنف المهرة فيه تصانيف مرغوبة * والف السحرة تأليفات مطبوعة *
ومن جلتها الرسالة التي يجب استحضارها * لمن اراد الابتداء بالعلوم

واستحصاها * نظمها الشيخ افضل المتأخرين اثير الملة والدين الابهرى
 تعمد الله بغير انه * واسكنه وسط جنانه * رسالة وضعها حذاق الزمان
 على الاجدق * ومدوا عن آخرهم نحوها الاعناق * لم يكتحل عين
 الزمان بثانيها في وجازة الفاظها وكثرة معانيها وكنت لازمتها زمانا *
 وذاكرتها مع الاخوان احيانا * وكثيرا ما يحالج قلبي ان اصرف
 عنان الهمة نحو تحرير ما بين مقاصدها * واعلق عليها ما يبرز دقايقها *
 وانقد فيه نتائج الافكار * واوضح ما فيها من خزاين الاسرار *
 فشرعت الى شرحها بحيث يكون مقبول الطباع * ومستحسن النواظر
 والاسماع * فجاء بحمد الله سبحانه شرحا مطولا فيمل املاالا *
 ولا مختصرا فيخل اخلالا * ثم جعلته خدمة لسادة مناه المكارم
 والعلی بجماله * وله المواهب والنوال بجماله * وله فضائل جمة قد حازها
 بعلو همته وعز كماله * وجد الزمان طراوة ونضارة بصحيح فكرته
 وصدق مقاله * وهو الوزير المفخم والدستور المكرم معتمد اعيان
 الملة الاسلامية * واسوة اركان الدولة العثمانية * الخاوي للفضيلتين
 العلمية والعملية * الجامع للرياستين الدينية والدنيوية * وكفى برهان
 حسن خصاله * في الاوج بدر كامل بجماله * في كل علم عالم متبحر
 في كل فن عالم بخياله * سبحان حق في فصاحة لفظه * حسان في مدح النبي
 وآله * ذوالنفس الطاهرة القدسية * والكمالات الباهرة الانسية *
 ولي الايادي والنعيم * وحر بي اهل الفضل والحكم * شعر « لا يدرك
 الواصف المطري فضائله * وان يك سابقا في كل ما وصفا » اعنى به
 اعزه الله الذي يعز من يشاء * المدعو بحضرة عبد الرحمن باشا *

لازال لحوزة الاسلام ركنار كينا* ولييضة الدين حصنا حصينا*
اللهم اجعل جناب جلاله معادن اليمين والكرامة* ومواطن الامن
والسلامة* واحفظ ثمرة روضته عن جميع الآفات* بجرمة مفخر
الموجودات وسيد الكائنات* وذلك منى شكر اعتيد نعمه* واستجاب
لمزيد كرمه* فان النعت اليه من لطفه وارتضاه* ففيه غاية ما توقعه
ونهاية ما اتناه* والله الميسر للآمال* وعليه التوكل في جميع الاعمال*
(بسم الله الرحمن الرحيم نحمد الله) في تعقيب التسمية بالتحميد*
اقتداء باسلوب الكتاب المجيد* وعمل بماشاع* بل وقع عليه الاجاع*
* وفي ترجيح الجملة الفعلية المضارعية على الجملة الاسمية ايماء الى الدوام
التجددي يعنى ان نعم الله تع تجدد كل لحظة ولحظة ففيه تنبيه على
انها متكررة وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها فينبغي ان يؤتى بعبارة
بحيث يتجدد الحمد كل لحظة ولحظة حسب تجدد النعمة وفي اشارة
الصيغة المتكلم مع الغير تلويح الى ان حمد الله تع ليس مما يقوم به
احد دون احد وان من شئ الا يسبح بحمده (على توفيقه) على
هذه تعليلية على ما صرحوا في قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هديكم
والتوفيق جعل فعل العبد موافقا لما هو الخير في حقه (ونسأله
هداية طريقه) الهداية الدلالة على ما يوصل الى المطلوب والطريق
السبيل يذكر ويؤنث (ونصلى على نبيه) اختار الفعلية ههنا ايضا
لتكون الصلوة على وفق الحمد والصلوة لغة الدعاء وابقى عليه
فيما صدر عن الملائكة والمؤمنين للمؤمنين واما الصلوة من الله تع
على عباده فقيل هي بمعنى الرحمة يراد بها الانعام وقيل هي

ايضاً بمعنى الدعاء فعنى يصلى عليهم يدعوا ذاته لا يصل الخير اليهم
 لا يقال الدعاء اذا استعمل بكلمة على يكون للمضرة لانا نقول ذلك
 لا يقتضى ان يكون لفظ الصلوة اذا استعمل بهذه الكلمة للمضرة
 كيف وقد قال النبي عليه السلام صل على ابي اوفى * فان قلت
 ان النبي عليه السلام مغفور ومعصوم فما الفائدة في الصلوة عليه
 قلت فيها فائدتان احديهما راجعة الى المصلى كما يدل عليه قوله عليه
 السلام من صلى على مرة صلى الله عليه عشر مرات والثانية راجعة
 الى النبي عليه السلام فان الدرجات غير متناهية فيزيد درجته
 عليه السلام بالصلوة (محمد وعترته اما بعد فهذه) العبارات
 المخصوصة الدالة على المعانى الدقيقة التى وفقنى الله تعالى بتأليفها
 (رسالة فى) علم (المنطق) سمى به لان المنطق يطلق على ادراك
 المعقولات والتكلم وهذا الفن يعطى اصابة فى الاول واقتداراً
 على الثانى فكانه محلهما (اوردنا فيها ما يجب استحضارها) والمراد
 من الوجوب ههنا الوجوب العادى لا الوجوب الشرعى الذى
 يكون تاركه آثماً كالصلوة والصوم والزكاة ولا الوجوب العقلى
 الذى يمتنع الشروع بدونه كالتصور بوجه ما والتصديق بفائدة ما
 لان كثيراً من المحصلين يحصل كثيراً من المعلوم من غير شعور بشىء
 من تلك الاصطلاحات والمراد من العلوم فى قوله (لمن يتدىء فى
 شىء من العلوم) ما سوى المنطق فلا يرد ما قيل ان المنطق آلة
 للعلوم فيلزم من كونه آلة للعلوم كونه آلة لنفسه (مستعينا) حال
 من الضمير فى اوردنا (بالله) تع (انه مفيض الخير والجلود) اعلم

انه يجب تقديم اشياء في كل علم على الشروع في مسأله منها
تعريفه ليكون طالبه على بصيرة في طلبه فانه اذا تصور به بتعريفه سواء كان
حدا لمفهوم اسمه او رسماله فقد احاط لجميعه احاطة اجالية باعتبار
امر شامله يضبطه ويميزه عماده ومنها موضوعه ليمتاز العلم
المطلوب عند الطالب مزيد امتياز اذ به يمتاز العلوم في انفسها
ومنها فائدته ليخرج عن العبث ويزداد جد طالبه فيه اذا كانت
مهمة ولئلا يصرف فيه دقته اذا لم يوافق غرضه واذا تمهد هذا
فنقول المنطق علم يبحث فيه عن الاعراض الذاتية للتصورات
والتصديقات من حيث نفعها في الايصال الى المجهولات او عن
الاعراض الذاتية للمعقولات الثانية من حيث تنطبق على المعقولات
الاولى وهذا حده واما رسمه فهو قانون يعرف منه صحيح الفكر
وفاسده وموضوعه التصورات والتصديقات من حيث نفعها في الايصال
الى المجهولات او المعقولات الثانية من حيث تنطبق على المعقولات
الاولى وغايته معرفة صحة الفكر وفساده ثم اعلم ان ابواب المنطق
تسعة الاول الكليات الخمس والثاني القول الشارح والثالث القضايا
والرابع القياس والخامس البرهان والسادس الجدل والسابع
الخطابة والثامن الشعر والتاسع المغالطة

الباب الاول

(ايساغوجي) وهو لفظ يوناني يراد به الكليات الخمس وهي النوع
والجنس والفصل والخاصة والعرض العام وهذه هي المقصودة بالنظر

عنهما وذلك لان هذه لا يمكن معرفتها الا بالاستفادة من مباحثها
 لكن لما كانت معرفتها موقوفة على معرفة الدلالة واقسام اللفظ قدم البحث
 والاستفادة لا تحصل الا بالالفاظ الدالة على المعاني لان الكليات
 عبارة عن الالفاظ باعتبار الدلالة على المعاني على ما صرح به المصنف
 رحمه الله حيث قسم اللفظ المفرد الى الكليات فتوقف معرفتها
 على معرفة الدلالة واقسام اللفظ ثم معرفة اقسام اللفظ موقوفة
 على معرفة الدلالة فلذلك قدم بحث الدلالة وهي كون الشيء بحالة
 يلزم من العلم به العلم بشيء آخر فالشيء الاول هو الدال والشيء
 الثاني هو المدلول والدال ان كان لفظا فالدلالة اللفظية والا فغير
 لفظية والدلالة اللفظية ان توقفت على الوضع فوضعية والافان
 كانت بحسب اقتضاء الطبع فطبيعية كدلالة اخ على وجع الصدر
 والاف عقلية كدلالة اللفظ المسنوع من وراء الجدار على وجود
 الالفاظ وغير اللفظية ان كانت بحسب الوضع فوضعية كدلالة
 الخطوط والعقود والارشادات والنصب على ما وضعت هي له
 والاف عقلية كدلالة الاثر على المؤثر وقد يقال غير اللفظية ان كانت
 بحسب الوضع فوضعية والافان كانت بحسب العقل فعقلية وان كانت
 بحسب الطبع فطبيعية كدلالة تغير وجه العاشق عند رؤية المعشوق
 على العشق وفيه ان المحقق الشريف صرح في حاشية شرح
 المطالع ان الدلالة الطبيعية لا تكون اللفظية والمقصود ههنا
 هو الدلالة اللفظية الوضعية وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق
 فهم منه المعنى للعلم بوضعه وهي المنقسمة الى المطابقة والتضمن

والإلتزام كما قال المصنف رحمه الله (اللفظ الدال بالوضع يدل على تمام ما وضع له) من حيث أنه تمام ما وضع له (بالمطابقة) لتوافق اللفظ والمعنى لكونه موضوعا بإزائه (و) يدل (على جزئه) أى جزء ما وضع له من حيث أنه جزؤه (بالتضمن) لدلالته على ما يتضمنه المعنى الموضوع له وإنما قال (أن كان له جزء) إشارة إلى أن المطابقة لا تستلزم التضمن لجواز أن لا يكون له جزء فتوجد المطابقة بدون التضمن بخلاف العكس لأن التضمن يستلزم الوضع وهو يستلزم المطابقة فيستلزمها لآلانه تابع والتابع من حيث هو تابع لا يوجد بدون المتبوع إذا الأمر فى التبعية بالعكس ضرورة أن فهم الجزء سابق على فهم الكل وكذا لا تستلزم المطابقة الإلتزام لجواز أن لا يكون له لازم بين يلزم من فهمه فهمه فيدل اللفظ عليه مطابقة ولا الإلتزام وذكر الإمام فى الملخص أنها تستلزمه لأن لكل ماهية لازما بينا وأقله أنها ليست غيرها والدال على الملزوم دال على لازمه البين بالإلتزام واعتراض عليه صاحب المطالع أنه إن أراد بقواه وأقله أنها ليست غيرها أنه لازم بين بالمعنى الأخص فمنوع إذ كثيرا ما تتصور شيئا ولا يخطر ببالنا غيره فضلا عن أنه ليس غيره وإن أراد به أنه لازم بين بالمعنى الأعم فسلم لكنه لا يجدي نفعاً إذ المعتبر فى الإلتزام اللازم البين بالمعنى الأخص هذا وأما الإلتزام فيستلزم المطابقة لأنه يستلزم الوضع المستلزم للمطابقة فيستلزمها لأن ملزوم الملزوم وقيل لأنه تابع والتابع من حيث هو تابع لا يوجد بدون المتبوع وفيه أنه إن أراد

بكونه تابعا تأخره في الوجود فالامر بالعكس في بعض اللوازم فان فهم
 الملكة متقدم على فهم العدم المأخوذ من حيث هو مضاف اليها فيكون
 المطابقة في هذه الصورة تابعة للاتزام وان اراد انه مقصود تبعا
 ضرورة ان المقصود الاصلى من وضع اللفظ لمعنى دلالاته عليه واما
 دلالاته على لازمه فمقصودة بالتبع ففيه ان المقصود بالتبع قد يوجد
 بدون المقصود بالذات كما في قطع المسافة للحج واما التضمن والاتزام
 فلا تلازم بينهما بل قد يوجد كل منهما بدون الآخر وما قيل
 ان التضمن يستلزم الاتزام لان تصور الماهية المركبة يستلزم تصور
 انها مركبة جزما فيتحقق الاتزام بالضرورة فممنوع بل تصور الماهية
 لا يستلزم تصور انها ماهية فضلا عن البساطة والتركيب والالكانت
 المطابقة ايضا مستلزمة للاتزام وقد عرفت انها غير مستلزمة اياه
 (و) يدل (على ما يلازمه) اى الموضوع له من حيث انه يلازمه
 (فى الذهن بالاتزام) لانه لا يدل على كل امر خارج عن معناه
 الموضوع له بل على الخارج اللازم له وانما قال فى الذهن اشارة الى
 ان اللزوم الذهني شرط فى الاتزام وانما اشترط لان اللزوم الخارجى
 لو جعل شرطافيه لم يتحقق الاتزام بدوننه واللازم باطل فكذلك اللزوم
 وبما حققنا حدود الدلالات الثلث لا ينتقض حدود بعضها ببعض
 كما قيل يجوز ان يكون اللفظ مشتركا بين الكل والجزء كاشتراك الامكان
 بين مفهوميه العام والخاص وان يكون مشتركا بين اللازم والملزوم
 كاشتراك الشمس بين الجرم والضوء (كالانسان فانه يدل على الحيوان
 الناطق بالمطابقة وعلى احدهما بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة

الكتابة بالالتزام) فان قيل لا يصح التمثيل بقابل العلم وصناعة الكتابة
 لان المعبر في الالتزام اللزوم البين بالمعنى الاخص كما عرفت اجيب
 بان المقصود مجرد التمثيل للدلالة الالتزامية سواء كانت معتبرة اولا
 على ان المناقشة في المثال ليست من دأب المحصلين وقد يجاب بان المصنف
 بنى الكلام على ان المعبر في الالتزام هو اللزوم البين بالمعنى الاعم
 على ما ذهب اليه الامام وهو متحقق بين الانسان وقابل العلم وصناعة
 الكتابة فان من تصور الانسان بانه حيوان ناطق وتصور مفهوم قابل
 العلم وصناعة الكتابة جزم باللزوم بينهما اقول المعبر في الالتزام هو
 اللزوم البين بالمعنى الاخص عند الامام على ما نقل محقق الشريف
 في حاشية شرح المطالع (ثم اللفظ) الدال على المعنى الموضوع له
 بالمطابقة (اما مفرد وهو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء
 المعنى) وهذا يصدق على ستة اقسام الاول ما لا يكون له جزء ولا معناه
 نحوق علم النقطة والثاني ما يكون له جزء ولا معناه نحو زيد علما للنقطة
 والثالث ما لا يكون له جزء ويكون لمعناه نحوق علما للشخص الانساني
 والرابع ما يكون له جزء ولمعناه ايضا ولا يدل على جزء المعنى
 (كالانسان) والخامس ان يكون له جزء ولمعناه ايضا ويدل على جزء
 المعنى لكن لا يدل على جزء المعنى المقصود نحو عبد الله علما فان له جزء
 كعبد دالا على معنى وهو العبودية لكنه ليس جزء المعنى المقصود
 اى الذات المشخصة والسادس ما يكون له جزء ولمعناه ايضا ويدل
 جزء المعنى المقصود لكن لا تكون دلالاته مرادة نحو الحيوان الناطق
 علما فان معناه حينئذ الماهية الانسانية مع الشخص والماهية الانسانية

مجموع مفهومي الحيوان والناطق فان الحيوان مثلا الذي هو جزء
 اللفظ دال على جزء المعنى المقصود الذي هو الشخص الانساني لانه
 دال على مفهوم الحيوان ومفهوم الحيوان جزء الماهية الانسانية
 وهو جزء اللفظ المقصود لكن دلالة الحيوان على مفهومه ليست
 بمقصودة في حال العمية بل ليس المقصود من الحيوان الناطق الا
 الذات المشخصة (واما مؤلف) و مركب (وهو الذي لا يكون
 كذلك) اي يراد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى (كرامي الحجارة)
 فان الرامي يراد به الدلالة على ذات من صدر منه الرمي وبالحجارة على
 الاجسام المعينة والمراد بالارادة هو الارادة الجارية على قانون اللغة
 والا لو اراد واحد بزاء زيد معنى يلزم ان يكون مركبا و بجزء اللفظ
 ما يترتب في المسموع ليخرج الفعل الدال بمادته على الحدث وبصيغته
 على الزمان عن تعريف المركب والجزء اعم من التحقيقي والتقديرى
 حتى يدخل فيه مثل اضرب واعلم ان الكلية والجزئية اقسام للمعاني
 اولا وبالذات وللألفاظ ثانيا وبالعرض تسمية للدال باسم المدلول كما
 ان الافراد والتركيب اقسام للألفاظ اولا وبالذات والمعاني ثانيا
 وبالعرض تسمية للمدلول باسم الدال وبهذا الاعتبار صح جعل اللفظ
 مقسما للكلية والجزئية كما قال (و) اللفظ (المفرد اما كلى وهو الذي
 لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة) اي لا يمنع من حيث
 هو متصور عن اشتراكه بين كثيرين (كالانسان) فان مفهومه
 اذا حصل عند العقل لم يمنع عن اشتراكه بين كثيرين واعلم
 ان الكلية يطلق بالاشتراك على معنيين الاول المشهور مالا يمنع

نفس تصوره عن وقوع الشركة والثاني ما هو مشترك بين
 كثيرين فعلى الاول يكون الواجب تعالى ومثل الاشياء كليا والمراد
 بعدم منع الاشتراك امكان فرض صدقه وحله على كثيرين لا اشتراكه
 في الواقع ولا فرضه بالفعل لا يقال ان كان مجرد الفرض كافيا لفرض
 الجزئي ايضا مشتركا بين كثيرين كما يفرض الاشياء لاننا نقول فرض
 الجزئي فرض ممتنع بالتوصيف وفرض الاشياء فرض ممتنع بالاضافة
 والفرق بين والمراد بالكثيرين جزئيات الكلي وبحملة على جزئياته
 حمل المواطأة وهو ان يكون الشيء محمولا عليه بالحقيقة بلا واسطة
 كقولنا الانسان حيوان لاجل الاشتقاق وهو ان لا يكون محمولا عليه
 بالحقيقة بل ينسب اليه كالبياض بالنسبة الى الانسان فانه ليس محمولا
 عليه بالحقيقة فلا يقال الانسان بياض بل بواسطة ذوا والاشتقاق
 فيقال الانسان ذوبياض او ابيض فحينئذ يكون محمولا بالمواطأة (واما
 جزئي وهو ما يمنع نفس تصور مفهومه عن ذلك) اي يمنع من حيث
 هو متصور عن وقوع الشركة فيه (كزيد) فان مفهومه الذات مع
 الشخص والمجموع من حيث انه متصور يمنع عن وقوع الشركة بين
 كثيرين وانما قيد المنع بنفس التصور ليخرج بعض اقسام الكلي وهو
 الذي يمنع فيه الشركة لالنفس مفهومه بل لامر خارج كالواجب
 تعالى وتقدس واعلم ان الجزئي يطلق بالاشتراك على معنيين احدهما
 ما يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة والثاني ما يندرج
 تحت كلي ويسمى جزئيا اضافة لان جزئيته بالاضافة الى غيره والاول
 جزئيا حقيقيا لان جزئيته بالنظر الى حقيقته ووجه التسمية ان المسمى

بالكلية جزء للمسمى بالجزئي فان الجنس والفصل جزآن للنوع
 والنوع جزء للشخص من حيث هو شخص وان الخاصة والعرض العام
 جزآن للمخصص والخاصة الطبيعية من حيث انها مقيدة بقيد خارج
 عنها ولا شك ان الجزء والكل متناسبان فالاول منسوب الى الكل
 والثاني الى الجزء ويمكن ان يقال انما سمي كلياً لصحة دخول الكل عليه
 بخلاف الجزئي فلما سمي كلياً سمي ما يقابله بما يقابل بل لفظ الكل
 في الجملة وهو الجزئي (و) اللفظ المفرد (الكل) لا الجزئي اذ ليس
 في هذه الرسالة ولا في كتاب من كتب هذا الفن للجزئي مباحث
 مقصودة بالذات لانه لا نفع له في الايصال لافي التصورات ولا في
 التصديقات فلذلك كان لصاحبها عن مباحث الجزئي غنا لانه تعرض
 لتعريفه بناء على ان مفهومه ملكة ومفهوم الكل عدم يتوقف
 تصوره على تصورها (اما ذاتي وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته
 كالحوان بالنسبة الى الانسان والفرس) فان الحيوان داخل في حقيقة
 الانسان لكونه مركباً من الحيوان والناطق وكذلك داخل في حقيقة
 الفرس لكونه مركباً من الحيوان والصابل قيل الذاتي يطلق
 بالاشترك على معنيين ما يكون داخلاً وما لا يكون خارجاً فالنوع على
 الاول ليس بذاتي لانه تمام حقيقة الجزئيات وعلى الثاني ذاتي وظاهر
 تعريف المصنف يشعر بالاول ويمكن حمله على الثاني بالتأويل بان
 يراد بالداخل غير الخارج تسمية لشيء باسم ملزومه اذ عدم الخروج
 من لازم الدخول ويمكن ان يقال بان المراد من الحقيقة الماهية
 المشخصة لكل واحد من الافراد والماهية النوعية داخلة فيها قيل

الذاتي هو المنسوب الى الذات فلا يصح ان يكون حقيقة النوع ذاتية
والاي لم انتساب الشيء الى نفسه اجيب بان هذه التسمية ليست
بلغوية بل اصطلاحية فلا يرد ذلك اذ لا مشاحة في الاصطلاح (واما
عرضي وهو الذي يخالفه) اي لا يدخل في حقيقة جزئياته
(كالنجاح بالنسبة الى الانسان) فانه خارج عن حقيقة جزئيات
الانسان (والذاتي اما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضنة)
اي لا يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الخصوصية (كالحيوان
بالنسبة الى الانسان والفرس) فانه اذا سئل عنهما بما يقع الحيوان
في الجواب واما اذا سئل عن الانسان فقط او عن الفرس فقط فلا يقع
الحيوان في الجواب بل الواقع في الجواب ح اما الحيوان الناطق
او الحيوان الصاهل وذلك لانه اذا سئل عن الشيء الواحد بما هو يكون
لطلب تمام الماهية المختصة واذا سئل عن الشئين او اكثر يكون لطلب
تمام الماهية المشتركة والحيوان تمام الماهية المشتركة بين الانسان والفرس
فيقع في جواب السؤال عنهما بما هما وليس تمام الماهية المختصة باحدهما
فلا يقع في جواب السؤال عن احدهما (وهو الجنس) قال شارح المطالع
لفظة الجنس كانت فيما بين اليونانيين موضوعة لمعنى نسبي يشترك فيه
الاشخاص كالعلوية للعلويين والمصرية للمصريين وللواحد الذي
نسب اليه الاشخاص كعلي ومصر وكان هذا عندهم اولى بالجنسية
وللحرف والصناعات بالقياس الى المشتركين فيها وللشركة ايضا ثم
نقلت الى المعنى المصطلح لمشابهته تلك الامور من حيث انه مقول
واحد له نسبة الى كثرة يشترك فيه (ويرسم) الجنس (بانه كلي

مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ماهو (الكثرة المتعدد
 وهو معنى الكثرة المقابلة للوحدة وما يقابل القلة وقد جرت العادة
 بجمع الكثير في تعريفات هذا الباب بالواو والنون مع ان المراد به
 لا يخص العقلاء وان صح في كل كلى للتنبه على ان كل ما جاز صدقه
 على الكثير جاز صدقه على كثيرين كذلك ولا يقتصر صدق
 كلى على مرتبته من الكثرة وعلى ان صدق الكلليات بحسب فرض
 العقل امر لا يتفاوت حتى جاز صدق الجميع على العقلاء والمراد
 بجواز صدقه صدقه على كل منها بان يكون كل واحد من الكثيرين
 متصفاه فلا ينقض التعريف بهذا العسكر وامثاله من الجزئيات
 الصادقة على كثيرين مجتمعين من حيث الاجتماع قيل قوله كلى
 مستدرك يعنى عنه قوله مقول على كثيرين واجيب بان ذكر المقول
 ليتعلق به على والكلى جنس للجنس شامل لسائر الكلليات فليس
 شئ منها مستدركا وقيل ذكر الكللى لبيان الجنس والتقييد بالمقول
 على كثيرين لاجراج الكلليات الفرضية اذ المقسم للكلليات الخمس
 الكللى الصادق والفرضيات خارجة عن درجة الاعتبار هذا قيل
 قوله مقول جنس متناول للكلليات والجزئيات وقوله على كثيرين
 يخرج الجزئيات لان الجزئى مقول على واحد فيقال هذا زيد
 ورد بانه لا يكون مقولا ومحمولا على شئ اصلا بل يقال ويحمل عليه
 المفهومات الكلية فهو مقول عليه لا مقول وكيف لا وجهه على نفسه
 لا يتصور قطعا اذ لا بد في الحمل الذى هو النسبة ان يكون بين امرين
 متغايرين وجهه على غيره ايجابا ممتنع واما قولك هذا زيد فلا بد

فيه من التأويل لان هذا اشارة الى شخص معين فلا يراد بزيد ذلك الشخص والافلاجل من حيث المعنى بل يراد به مفهوم مسمى بزيد او صاحب اسم زيد وهذا المفهوم كلي وان فرض انحصاره في شخص واحد فالمحمول اعنى المقول على غيره لا يكون الا كلياً وفيه بحث لان معنى الجمل ان المتغايرين مفهوما متحدان ذاتا فكما صح حمل الكلي على الجزئي نحو زيد انسان صح عكسه ايضا نحو بعض الانسان زيد وايضا صرح الشيخ بحمل الجزئي في مواضع من الشفاء على ما نقل في بعض الحواشي لا يقال ان الجزئي مقول على الكثيرين سلبا لانا نقول لاجل في السالبة وتسميتها حلية بحسب الاصطلاح وما قيل ان المقول مقيد اى مقول ايجابا فمما لا حاجة اليه وقوله مختلفين بالحقائق احتراز عن النوع وفصله وخاصته وقوله في جواب ما هو احتراز عن فصل الجنس وخاصته والعرض العام قيل انما كان هذا وامثاله رسما لجواز ان يكون للكليات ماهيات وراء تلك المفهومات منزومات متساوية لها فحيث لم يتحقق ذلك اطلق عليها الرسم وهو بمنزلة عن التحقيق لان الكليات امور اعتبارية حصلت مفهوماتها اولا ووضعت اسمائها بازائها فليس لها معان غير تلك المفهومات فتكون هي حدودا على ان عدم العلم بانها حدود لا يوجب العلم بانها رسوم فكان المناسب ذكر التعريف الذي هو اعم ورد بان كون هذا وامثاله رسما لان المقولية عارضة للكليات والتعريف بالعارض رسم وذلك لان الجنس في نفسه هو الكلي الذاتى المختلفات الحقيقية سواء قيل عليها او لم يقل ويؤيده ما ذكره المحقق الطوسي

في شرح الاشارات من ان الجنس ليس في نفسه الا الكلي الذاتي
 المختلفات الحقيقة اما المقولية او صلاحيتها فيما يعرضه بعد تقومه
 هذا ثم الجنس قريب ان كان الجواب عن الماهية وعن بعض
 ما يشاركها فيه عين الجواب عنها وعن كل ما يشاركها فيه كالحوان
 بالنسبة الى الانسان وبعيد ان كان الجواب عنها وعن بعض ما يشاركها
 فيه غير الجواب عنها وعن البعض الآخر فيكون هناك جوابان ان كان
 بعيدا بمرتبة كالجسم النامي بالنسبة الى الانسان وثلاثة اجوبه ان كان
 بعيدا بمرتبتين كالجسم واربعة اجوبه ان كان بعيدا ثلث مراتب
 كالجوهر وعلى هذا القياس (واما مقول في جواب ما هو بحسب
 الشركة والخصوصية معا) اي جميعا (كالانسان بالنسبة الى زيدو
 عمرو) فانه مقول في جواب ما زيد وفي جواب ما زيدو عمرو وذلك
 لان افراده لا تشتمل الاعلى الانسانية وعوارض مشخصة موجبة
 للمنع عن قبول فرض الاشتراك وليست تلك العوارض معتبرة في
 ماهية تلك الافراد بل في كونها اشخاصا متعينة ممتازا بعضها عن بعض
 فتكون الانسانية تمام ماهية كل واحد من تلك الافراد (وهو)
 اي ذلك المقول (النوع) قال شارح المطالع لفظ النوع كان في لغة
 اليونانيين موضوعا لمعنى الشئ وحقيقته ثم نقل الى المعنى المصطلح
 (ويرسم) النوع (بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون
 الحقيقة في جواب ما هو) والمراد بالمقول على كثيرين في الخارج

او في الذهن والا انتقض بنوع منحصر في شخص فلا حاجة الى
 زيادة قيد واحد لا دراجه في التعريف كما فعل بعض المصنفين ومنه
 يعلم ان النوع على قسمين متعدد الاشخاص في الخارج كالانسان وغير
 متعدد الاشخاص كالشمس ثم ان النوع المتعدد الاشخاص كالانسان
 لما كان تمام ماهية كل واحد من افراده فاذا سئل عن زيد مثلا
 بما هو كان المقول في الجواب الانسان لانه تمام ماهيته المختصة به
 واذا سئل عن زيد وعمرو بما هما كان الجواب الانسان ايضا لانه
 تمام ماهيتهما المشتركة بينهما فلا جرم يكون مقولا في جواب ماهو
 بحسب الخصوصية والشركة معا والنوع الغير المتعدد الاشخاص
 كالشمس لما انحصر في شخص واحد كان مقولا في جواب ماهو
 بحسب الخصوصية المحضة لان السائل بما هو عن ذلك الشخص
 لا يطلب الا تمام ماهيته المختصة به ولا فرد آخر له في الخارج حتى
 يجمع بينه وبين ذلك الشخص في السؤال حتى يكون الجواب تمام
 الماهية المشتركة قيل قوله كلي مستدرك كما مر واجيب بما ذكر
 فيما مر وقوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة احتراز عن الجنس
 والعرض العام والفصل البعيد وخاصة الجنس وقوله في جواب
 ماهو احتراز عن الفصل القريب وخاصة النوع فانها مقولان في
 جواب اى شىء هو في ذاته او في عرضه قيل كل قيد انما يخرج
 ما ينافيه لا ما يغيره ولا نسلم المنافاة بين المقولية على الكثرة

المختلفة الحقيقة والمقولية على الكثرة المتفقة الحقيقة فان الجنس كما
 يقال على الاولى يقال على الثانية لكن اذا كان معها شئ آخر
 يخالفها في الحقيقة كقولنا ما زيد وعمرو وهذا الفرس وربما يجاب
 بان معنى قوله مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة ان النوع
 يكون مقولا على كثيرين مختلفين بالحقيقة منفي بقوله دون الحقيقة
 فيخرج الجنس لانه مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة كما عرفت واعلم
 ان النوع كما يقال على ما ذكره المصنف ويقال له النوع الحقيقي فكذلك
 يقال على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو قولا
 ذاتيا ويسمى النوع الاضافي ومراتبه اربع لانه اما ان يكون اعم
 الانواع وهو النوع العالي كالجسم واخصها وهو النوع السافل
 كالانسان او اعم من بعض واخص من بعض وهو النوع المتوسط
 كالجسم النامي والحيوان او مبينا لكل وهو المفرد كالعقل ان قلنا
 ان الجوهر جنس له ومراتب الجنس ايضا اربع لانه اما ان يكون
 فوقه او تحته او لا يكون فوقه ولا تحته جنس او يكون تحته جنس
 ولا يكون فوقه جنس او بالعكس والاول الجنس المتوسط كالجسم
 والجسم النامي والثاني الجنس المفرد كالعقل ان قلنا انه جنس للمقول
 العشرة والجوهر ليس بجنس لها والثالث الجنس العالي وجنس
 الاجناس كالمقولات العشرة والرابع الجنس السافل كالحيوان
 والاجناس تترتب متصاعدة والانواع متنازلة ولذا يسمى الجنس العالي

جنس الاجناس والنوع السافل نوع الانواع (واما غير مقول
في جواب ما هو بل مقول في جواب اي شىء هو في ذاته وهو)
اي المقول في جواب اي شىء هو في ذاته (الذى يميز الشىء عما
يشاركة في الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان) فان الناطق يميز
الانسان عما يشاركة في الحيوان كالفرس والبغل والبقر وغيرها فانه
اذا سئل عن الانسان باى شىء هو في ذاته كان الجواب انه ناطق
لان السؤال باى شىء هو انما يطلب ما يميز الشىء عن غيره وكل ما يميز
الشىء عن غيره يصلح للجواب قيل ولو قال او فى الوجود لكان اشمل
ليدخل فيه الماهية المركبة من امرين متساويين او امور متساوية
واجيب بان تركيب الماهية من امرين متساويين مما لم يجوزه المتقدمون
وكأن المصنف اختار ذلك ليقال فعلى هذا ينبغي ان لا يذكر الجنس
ايضاً الا نقول لو لم يذكره لتوهم ان الفصل ما يميز الشىء فى الجملة ولم يعلم
انه اختار بطلان تركيب الماهية من امرين متساويين وانما لم يذكره
فى تعريفه اكتفاء بما سبق او اشارة الى ما جوزه المتأخرون من
تركيب الماهية من امرين متساويين (وهو) اي ذلك المقول
(الفصل) وهو ان كان مميزاً عما كان يشاركة فى الجنس القريب
فهو الفصل القريب كالناطق للانسان فانه يميزه عما يشاركة فى الحيوان
وان كان مميزاً عما يشاركة فى الجنس البعيد فهو الفصل البعيد كالحياس
بالنسبة الى الانسان فانه يميزه عما يشاركة فى الجسم النامى (ويرسم)

الفصل (بانه كلى مقول فى جواب اى شىء هو فى ذاته) قوله
 كلى جنس للفصل شامل لسائر الكليات وقوله مقول فى جواب
 اى شىء يخرج النوع والجنس والعرض العام لان الاولين غير مقولين
 فى هذا الجواب والثالث غير مقول فى الجواب اصلا وقوله فى ذاته
 يخرج الخاصة لانها وان كانت مقولة فى جواب ما هو لكن لا فى ذاته
 بل فى عرضه قال شارح المطالع الفصل له نسب ثلث نسبة الى النوع
 ونسبة الى الجنس ونسبة الى حصة النوع من الجنس اما نسبة
 النوع فبانه مقوم له كتقويم الناطق للانسان واما نسبة الجنس
 فبانه مقسم له كتقسيم الناطق للحيوان الى الانسان واما نسبة الى
 الحصة فبانه علة فاعلية لوجودها مثلا من الحيوان والانسان حصة
 وكذا فى الفرس وغيره والموجد للحيوانية التى فى الانسان هو
 الناطقية والحيوانية التى فى الفرس هو الصاهلية (واما العرضى)
 فله تقسيمان احدهما ما ذكره من قوله (فاما ان يمتنع انفكاكه
 عن الماهية وهو العرض اللازم) كالفردية للثالثة واللازم اما لازم
 للوجود كالسواد للحبشى فانه لازم لوجوده وتخصه لا لماهيته لان
 ماهيته الانسان ولو كان السواد لازما للانسان لكان كل انسان
 اسود وليس كذلك واما لازم للماهية كالزوجية للاربعة فانه متى
 تحقق ماهية الاربعة امتنع انفكاك الزوجية عنها واورد بان هذا
 تقسيم الشىء الى نفسه والى غيره لان اللازم على ما ذكر

ما يمتنع انفكاكه عن الماهية وقد قسم الى ما يمتنع انفكاكه وهو
 لازم الماهية واجيب باننا لانسلم ان لازم الوجود لا يمتنع انفكاكه
 عن الماهية غاية ما في الباب انه لا يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث
 هي لكن لا يلزم منه انه لا يمتنع انفكاكه عن الماهية في الجملة فانه يمتنع
 الانفكاك عن الماهية الموجودة وما يمتنع انفكاكه عن الماهية
 الموجودة فهو يمتنع الانفكاك عن الماهية في الجملة فان ما يمتنع انفكاكه
 عن الماهية في الجملة فاما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث انها
 موجودة او يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي والثاني لازم
 الماهية والاول لازم الوجود فمورد القسمة لازم لقسمة (او لا يمتنع)
 انفكاكه عن الماهية (وهو العرض المفارق) كالكتابة بالفعل للانسان
 وهو اما سريع الزوال كخمرة الحجل او بطيء الزوال كالشباب وقد
 يقال بان العرض المفارق ما لا يمتنع انفكاكه عن الشيء وهو لا يلزم
 ان يكون منفكا حتى ينحصر في سريع الزوال وبطيئه لجواز ان لا يمتنع
 انفكاكه ويدوم له كالقمر الدائم وفيه ان المراد بالعرض المفارق
 المفارق بالفعل وهو منحصر فيهما التقسيم الثاني ما ذكره بقوله
 (وكل واحد منهما) اي من اللازم والمفارق (اما ان يختص بحقيقة
 واحدة) اي بافراد حقيقة واحدة (وهو الخاصة) فاللازم الخاصة
 (كالضاحك بالقوة) للانسان (و) المفارق الخاصة كالضاحك
 (بالفعل للانسان وترسم) الخاصة (بانها كلية تقال على ماتحت

حقيقة واحدة فقط قولاً عرضياً (قوله فقط يخرج الجنس والعرض
 العام وقوله قولاً عرضياً يخرج النوع والفصل واعلم ان الخاصة مقول
 بالاشتراك على معنيين احدهما ما يختص الشئ بالقياس الى كل ما يغيره
 ويسمى خاصة مطلقة وهي التي عدت من الكليات الخمس وثانيهما
 ما يختص الشئ بالقياس الى بعض ما يغيره ويسمى خاصة اضافية
 (واما ان يعم) كل واحد منهما اى من اللازم والمفارق (حقايق
 فوق واحدة وهو العرض العام) العرض ههنا بمعنى العرضى فاللازم
 العرض العام (كالمتنفس بالقوة) للانسان وغيره من الحيوانات
 والمفارق العرض العام (كالمتنفس بالفعل) للانسان وغيره من الحيوانات
 (ويرسم) العرض العام (بانه كلى يقال على ماتحت حقايق مختلفة
 قولاً عرضياً) والمراد بالمقولية ههنا المحمولية على الافراد لا المقولية
 فى الجواب فاندفع ما قيل ان ماتقرر ان العرض العام لا يقال فى الجواب
 اصلاً وقد حكم ههنا بانه مقول وهل هذا الاتناقض صريح قوله يقال على
 ماتحت حقايق مختلفة يخرج به النوع وفصله وخاصة وقوله قولاً عرضياً
 يخرج به الجنس وفصله واما خاصته فغير خارجة عن تعريف العرض
 العام لكونها عرضاً عاماً بالنسبة الى النوع ولا تدخل فى تعريف الخاصة
 لكونها غير مقولة على ماتحت حقيقة واحدة فقط فتأمل بقى ههنا بحث
 لان المصنف قسم العرضى اولا الى العرض اللازم والمفارق ثم قسم كل
 واحد منهما الى الخاصة والعرض العام فيكون اللازم والمفارق قسمين اولين

بالذات الكلية وجعل الخاصة والعرض العام قسمين برأسه فيكون اقسام
الكلية سبعة على مقتضى تقسيمه لاختصاصه وكان المناسب ان يقسمه اولا الى
الخاصة والعرض العام ثم يجعل اللازم والمفارق قسمين لها حتى ينحصر
الاقسام الاول للكليات في الخمس هذا تمام الكلام وتبين المرام في باب
الكليات ويتلوه باب الشارح الذي هو المقصد الاقصى من قسم التصورات

الباب الثاني

في مقاصد التصورات وهو (القول الشارح) ويرادفه المعرف
وتسميته قولا لان القول هو المركب والمعرف مركبا كليا عند قوم
وغالبا عند آخرين قيل الصحيح هو الاول وشارحا لشرحه وايضا حه
الماهية اما بكنهها وهو الحد او بوجه يميزها عما عداها وهو الرسم
فالمعرف ما يكون تصوره سببا لتصور الشيء والمراد بتصور الشيء
التصور بوجه ما عم من ان يكون بحسب الحقيقة او امر صادق عليه
ليتناول التعريف الحد والرسم لا يقال هذا التعريف غير مانع لدخول
الملزومات البينة الاغراض فيد لان تصوراتها اسباب لتصورات
لوازمها كالدخان للنار مع انها غير معرفة لانا نقول لا خلفاء في ان المراد
بتصور الشيء في التعريف التصور الكسبي ضرورة ان التعريفات
انما تكون بالقياس الى التصورات الكسبية والشيء انما تكون سببا
لتصور الكسبي بطريق النظر فان ما لم يحصل من النظر لم يكن كسبيا

وتصورات اللوازم البيئية الخاصة من تصورات الملزومات ليس
 حصولها كذلك فلا دخول لها في التعريف ولا حاجة الى زيادة
 قيد الاكتساب فيه لاخراجها ثم المعرف لا يخلو من ان يكون
 نفس المعرف او اعم منه او اخص منه او مبايناله او مساويا له لا سبيل
 الى الاول لان المعرف يجب ان يكون معلوما قبل المعرف والشيء
 لا يعلم قبل نفسه ولا الى الثاني لان الاعم قاصر عن افادة التعريف لان
 تصوره غير مستلزم لتصور الاخص ولا الى الثالث لان الاخص
 اخفى من الاعم فان الاعم اكثر وجودا وما هو اكثر وجودا اعرف
 عند العقل والاخفى لا يصلح للتعريف ولا الى الرابع لان الاعم
 والاخص لما يصلحا للتعريف مع قربهما من الشيء فالمباين بطريق
 الاولى لانه في غاية البعد عنه فتعين الخامس وهو ان يكون المعرف
 مساويا للمعرف في العموم والخصوص فكل ما صدق عليه المعرف
 صدق عليه المعرف وبالعكس وهذا معنى ما قيل انه لا بد ان يكون جامعا
 ومانعا والمعرف اما حد او رسم وكل واحد منهما اما تام او ناقص
 فهذه اربعة اقسام (والحد) لغة المنع واصطلاحا (قول دال على
 ماهية الشيء) قوله قول دال شامل لانواع التعريف وقوله على
 ماهية الشيء يخرج الرسم لانه لا يدل على ماهيته قيل لم يجز تعريف
 الحد والايلزم التسلسل اجيب بان لزوم التسلسل ممنوع كيف وحد
 الحد نفس الحد كما ان وجود الوجود نفس الوجود ورد بان كون

الحد نفسه ممنوع اقول هذا غير موجه لانه منع للسند ومنع السند غير
 مفيد سواء كان مساويا للمنع اولا كما تقرر في موضعه وقد يجاب ايضا
 بان هذا التسلسل غير محال لانه في الامور الاعتبارية (وهو الذي
 يتركب عن جنس الشئ وفصله القريبين كالحوان الناطق بالنسبة
 الى الانسان وهو الحد التام) اما كونه حدا فلانه مانع عن دخول
 الاغيار فيه واما كونه تاما فلذ كر جميع الذاتيات فيه (والحد
 الناقص وهو الذي يتركب عن جنس بعيد) للشئ (وفصله القريب
 كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان) اما كونه حدا فلما مر
 واما كونه ناقصا فلخلف بعض الذاتيات عنه وهو الجنس القريب
 والرسم لغة الاثر واصطلاحا قول دال على اللازم المساوي
 للشئ (والرسم التام وهو الذي يتركب عن الجنس القريب للشئ
 وخواصه اللازمة كالحوان الضاحك في تعريف الانسان) اما كونه
 رسما فلكونه اثرا من آثار الشئ واما كونه تاما فلكونه مشابها
 للحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب (والرسم الناقص
 هو الذي يتركب عن عرضيات تختص بجلتها بحقيقة واحدة كقولنا
 في تعريف الانسان انه ماش على قدميه عريض الاظفار بادي البشرية
 مستقيم القامة ضحاك بالطبع) فان جملة هذه الامور العرضية مختصة
 بالانسان بخلاف كل واحد منها لوجود البعض منها في غيره ايضا
 اما كونه رسما فلما مر واما كونه ناقصا فلنقصان بعض اجزاء الرسم

التام قيل الرسم الناقص ما يكون بالخاصة وحدها او بها وبالجنس
 البعيد كتعريف الانسان بالضحك وما ذكره المصنف ليس شاملا
 له ويمكن ان يقال ان ما ذكره ليس تعريفا لمطلق الرسم الناقص بل هو
 تعريف لما هو غالب الوقوع من الرسم الناقص في اكتساب التصورات
 النظرية وقيل التعريف بالعرض العام مع الفصل ومع الخاصة و
 بالفصل مع الخاصة رسم ناقص ورد بان العرض من التعريف اما التمييز
 او الاطلاع على الذاتيات والعرض العام لا يفيد شيئا منهما فإلا فائدة
 في ضمه مع الفصل والخاصة واما المركب من الفصل والخاصة فالفصل
 فيه يفيد التمييز والاطلاع على الذاتى فإلا حاجة الى ضم الخاصة اليه
 وان كانت مفيدة للتمييز لان الفصل افاده مع شئ آخر واعلم انه
 يجب الاحتراز عن تعريف الشئ بما يساويه في المعرفة والجهالة وعن
 تعريف الشئ بما لا يعرف الا به ويجب الاحتراز عن استعمال الفاظ
 غريبة وحشية غير ظاهرة الدلالة بالقياس الى السامع لكونه مفوتا
 للغرض هذا آخر الكلام في التصورات والحمد لمفيض الكمالات
 والخيرات

الباب الثالث

في مبادئ التصديقات وهي (القضايا) واحكامها (القضية) قول يصح
 ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه) فالقول هو اللفظ المركب

في القضية الملتزمة او المفهوم العقلي المركب في القضية المعقولة
 جنس يشمل الاقوال التامة والناقصة وقوله يصح ان يقال لقائله
 انه صادق فيه او كاذب فيه فصل يخرج الاقوال الناقصة والانشائية
 مطلقا (وهي) اي القضية (اما حلية) ان كان طرفاها مفردين
 بالفعل او بالقوة (كقولنا زيد كاتب) وزيد ليس بكاتب (واما شرطية)
 ان لم يكن طرفاها مفردين كذلك وهي اما شرطية (متصلة) وهي
 التي يحكم فيها بصدق قضية او لاصدقها على تقدير صدق قضية
 اخرى (كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) وكقولنا
 ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود (واما) شرطية (منفصلة)
 وهي التي يحكم بالتنافي او بسلبه بين قضيتين (كقولنا العدد اما زوج
 او فرد) وكقولنا ليس اما ان يكون العدد زوجا او منقسما بمتساويين
 قال العلامة الشريف في الحاشية الصغرى ان الشرطية لا يوجد في
 شئ من طرفيها الحكم بل فرضه هذا في المتصلة ظاهر واما في المنفصلة
 فانما يظهر فرض الحكم اذا لوحظ فيها المتصلة اللازمة لها فان قولنا
 هذا العدد اما زوج او فرد في قوة قولنا ان كان هذا العدد زوجا
 لم يكن فردا وان كان فردا لم يكن زوجا على هذا قياس ما عداه
 (والجزء الاول من) القضية (الحلية يسمى موضوعا) لانه وضع
 لان يحمل عليه (و) الجزء (الثاني) يسمى (محمولا) لانه يحمل على
 الشئ والنسبة التي بها يرتبط المحمول بالموضوع تسمى نسبة حكمية

وكما ان من حق الموضوع والمحمول ان يعبر عنهما بلفظين كذلك
من النسبة الحكمية ان يدل عليها بلفظ واللفظ الدال عليها يسمى رابطة
لدلالاتها على النسبة الرابطة تسمية الدال باسم المدلول وهي قد تكون
في قالب الاسم كهو في قولنا زيد هو عالم وتسمى غير زمانية وقد تكون
في قالب الكلمة ككان في قولنا زيد كان قائما وتسمى زمانية والقضية
الحملية باعتبار الرابطة اما ثنائية او ثلاثية لانها ان ذكرت فيها كانت
ثلاثية لاشتمالها على ثلاثة الفاظ بازاء ثلاثة معان و ان حذفت
لشعور الذهن بمعناها كانت ثنائية لعدم اشتمالها الا على جزئين
وللقضية الحماية تقسيمات اخر الاول باعتبار النسبة الحكمية
التي هي مدلول الرابطة والثاني باعتبار الموضوع والثالث باعتبار
المحمول الى المعدولة والمحصلة والرابع باعتبار الجهة والمصنف اشار
الى الاولين فيما سيأتي ولم يتعرض للآخرين هذا والمراد بالاولية
ما هو بالطبع اعم مما هو بالوضع والطبع فيتناول المبتدأ والفاعل
في نحو ضرب زيد لان محصل معناه زيد ضارب او ذو ضرب في الزمان
الماضي فلا يرد ما يقال تسمية الجزأ الاول من الحملية موضوعا لا يتناول
موضوع الحملية التي هي جملة فعلية (والجزأ الاول من الشرطية)
اي شرطية كانت (يسمى مقدما) لتقدمه في الذكر غالبا (و) الجزء
(الثاني تاليا) لتلوه اياه (والقضية) مطلقا سواء كانت جملة او شرطية
(اما موجبة) او سالبة لان القضية ان كانت جملة فالحكم فيها ان كان

بثبوت المحمول للموضوع فهي موجبة وان كان الحكم فيها بسلب ثبوت
 المحمول للموضوع فهي سالبة وان كانت شرطية متصلة فالحكم فيها
 ان كان بصديق قضية على تقدير صدق قضية اخرى فهي متصلة
 موجبة وان كان الحكم فيها بسلب صدق قضية على تقدير صدق
 قضية اخرى فهي متصلة سالبة وان كانت شرطية منفصلة فالحكم
 فيها ان كان باتتافي بين القضيتين فهي منفصلة موجبة وان كان الحكم
 بسلب التتافي فهي منفصلة سالبة فكل واحدة منها اما موجبة
 (كقولنا زيد كاتب) في الحملية وقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
 موجود في المتصلة وقولنا العدد اما زوج او فرد في المنفصلة (واما
 سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب) في الحملية وقولنا ليس ان كانت الشمس
 طالعة فالليل موجود في المتصلة وقولنا ليس اما ان يكون العدد زوجا
 او منقسما بمتساويين في المنفصلة (وكل واحدة منهما) اي من الموجبة
 والسالبة اما مخصوصة او محصورة كلية كانت او جزئية او مكملة
 اما في الحملية فموضوعها اما جزئي او كلي فان كان جزئيا فهي مخصوصة
 وان كان كليا فان بين كمية الافراد كلا كان او بعضا بذكر السور اي
 اللفظ الدال عليها فمحصورة والا فمكملة والسور في الموجبة الكلية
 كل بمعنى الكل الافرادى وفي الموجبة الجزئية بعض وواحد وفي السالبة
 الكلية لاشيء ولا واحد وفي السالبة الجزئية ليس كل وليس بعض
 وبعض ليس ومن هذا علم ان من حق السور ان يرد على الموضوع

الكلية اما وروده على الموضوع فلان الموضوع بالحقيقة هو الافراد
وكثير اما يشك في كونه كل الافراد او بعضها فست الحاجة الى بيان
ذلك بخلاف المحمول فانه مفهوم الشئ فلا يقبل الكلية والجزئية
ولذا قيل المعتبر في جانب الموضوع هو الافراد وفي جانب المحمول
هو المفهوم وهذا في القضايا المعتبرة في العلوم اذا المقصود ههنا اجراء
الاحكام على الذوات المتأصلة في الوجود باحوالها والذوات المتأصلة
هي الافراد والاحوال هي المفهومات واما وروده على الكلية فلان
السور يقتضى التعدد فيما يرد عليه والجزئى لا تعدد فيه فان اقترن
السور بالمحمول او بالموضوع الجزئى فقد انحرفت القضية عن الوضع
الطبيعى وتسمى منحرفة واما فى الشرطية فالحكم بالاتصال والانفصال
ان كان فى زمان معين فهى مخصوصة والافان بين كمية الحكم انه على
جميع الازمان او بعضها فهى محصورة والا فمعملة وسور الموجبة
الكلية فى المتصلة كما ومهما ومتى وفى المنفصلة دائما وسور الموجبة
الجزئية فهما قد يكون وسور السالبة الكلية فهما ليس البتة وسور
السالبة الجزئية فهما قد لا يكون والغرض من ذكر الاساور التمثيل
بما فيه الاشتهار فى الاستعمال لا الحصر وبالجملة الازمنة والا وضاع
فى الشرطية بمنزلة افراد الموضوع فى الجملة اذا تقرر ما ذكرنا فنقول
كل واحدة من الموجبة والسالبة (اما مخصوصة كما ذكرنا) فى الجملة
من مثاليهما وكقولنا ان جئتني اليوم فانت مكرم وليس ان جئتني

اليوم فانت مهان في المتصلة و كقولنا زيد في هذا الآن اما كاتب
او شاعر في المنفصلة (واما كلية مسورة كقولنا كل انسان كاتب
ولا شئ) او لواحد (من الانسان بكاتب) في الجملة و كقولنا كلما
او مهما او متى كانت الشمس طالعة فالليل موجود في المتصلة و كقولنا
دائما اما ان يكون الشمس طالعة او لا تكون طالعة وليس البتة اما
ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا في المنفصلة
(واما جزئية) مسورة (كقولنا بعض الانسان) او واحد الانسان
(كاتب وبعض الانسان) او واحد الانسان (ليس بكاتب او ليس
بعض الانسان او ليس كل انسان بكاتب في الجملة و كقولنا
قد يكون اذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وقد لا يكون اذا
كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا في المتصلة و كقولنا قد يكون
اما ان تكون الشمس طالعة واما ان يكون الليل موجودا وقد لا يكون
اما ان تكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا في المنفصلة
(واما ان لا تكون كذلك) اى مخصوصة او محصورة (تسمى
مهملة) لاهمال بيان الكمية فيها (كقولنا الانسان كاتب الانسان
ليس بكاتب) في الجملة و كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود وليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود في المتصلة
و كقولنا ان كانت الشمس طالعة واما ان لا يكون النهار موجود او ليس
اما ان كانت الشمس طالعة واما ان يكون الليل موجودا في المنفصلة

قيل المهمة في قوة الجزئية لان الحكم على افراد الشئ في الجملة مع الحكم
 على بعض افراده متلازمان طرد او عكسا وكذا الحكم في زمان
 غير معين مع الحكم المطلق واعلم ان ما ذكره المص ههنا من تثليث
 القسمة موافق لما ذكر الشيخ في الشفاء وقد شنع عليه المتأخرون
 بعدم الانحصار لخروج الطبيعية واجيب بان الكلام في القضايا المتغيرة
 في العلوم والطبيعة لا اعتبار لها في العاوم لان الموجودات المتأصلة
 هي الافراد والطبيعة انما توجد في ضمنها وقد عرفت ان المقصود
 من العلوم معرفة احوال الموجودات المتأصلة فان قلت المخصوصة
 ايضا ليست معتبرة في العلوم قلت هي معتبرة في ضمن المحصورات
 بخلاف الطبيعية فانها ليست معتبرة لاني ذاتها ولا في ضمن المحصورات
 لان الحكم فيها على الافراد لا على الطبايع وايضا المخصوصة قد تقدم
 مقام الكلية وتنتج في كبرى الشكل الاول نحو هذا زيد وزيد حيوان
 فهذا حيوان بخلاف الطبيعية فانها في كبرى الشكل الاول كقولك
 زيد انسان والانسان نوع مع انه لا يصدق زيد نوع فخرج الطبيعية
 عن التقسيم لا يخل بالانحصار لان عدم الانحصار بان يتناول المقسم
 شيئا ولا يتناوله الاقسام والمقسم ههنا لا يتناول الطبيعية ويختل الانحصار
 بخروجها (و) الشرطية (المتصلة) قسمان لانها (اما) ان يكون الحكم
 فيها بصدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى لعلاقة بينهما توجب
 ذلك وهي (لزومية) والمراد بالعلاقة شئ بسببته يستحب الاولى

الثانية كالعلية والتضاييف اما العلية فبان يكون المقدم علة للتالي
 (كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) او معلولا له كقولنا
 ان كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة او يكونا معلولى علة واحدة
 كقولنا ان كان النهار موجودا فالعالم مضى فان وجود النهار واضائة
 العالم معلولان لطلوع الشمس واما التضاييف فبان يكونا متضاييفين
 كقولنا ان كان زيدا با عمرو فكان عمرو ابنه واما ان لا يكون كذلك
 بل يكون بمجرد الاتفاق (كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالجمار ناهق)
 فانه حكم فيها بمجرد الاتفاق بين ناطقية الانسان وناهقية الجمار
 (والمنفصلة) ثلاثة اقسام لانها (اما) ان يحكم فيها بالتنافى بين
 جزئها صدقا وكذبا معا وهى (حقيقة كقولنا العدد اما زوج
 او فرد) فهما لا يصدقان ولا يكذبان معا (وهى مانعة الجمع والخلو)
 معا (واما) ان يحكم فيها بالتنافى بين جزئها فقط وهى (مانعة
 الجمع كقولنا هذا الشئ اما شجر او حجر) فانهما لا يصدقان وقد
 يكذبان بان يكون انسانا (واما) ان يحكم فيها بالتنافى بين جزئها
 كذبا فقط وهى مانعة الخلو (كقولنا زيد اما ان يكون فى البحر واما
 ان لا يغرق) فان الكون فى البحر مع عدم الغرق يصدقان ولا يكذبان
 والا لغرق فى البر وانما سميت الاولى حقيقة لان التنافى بين جزئها
 اشد من التنافى بين جزئى الاخيرين لانه فى الصدق والكذب معا
 فهو احق باسم المنفصلة بل هى حقيقة الانفصال والثانية مانعة الجمع

لاشتمالها على منع الجمع بين جزئيهما والثالثة مانعة اخلو لان الواقع
 ليس بخلو عن جزئيهما وكل واحدة من هذه المنفصلات الثلث قسمان
 لانها اما ان يحكم فيها بالتنافي لذات الجزئين مع قطع النظر عن الواقع
 وهي عنادية كافي الامثلة المذكورة واما ان يحكم فيها بالتنافي لا
 لذات الجزئين بل بمجرد الاتفاق في الواقع وهي اتفاقية كقولنا
 للاسود الا لا كاتب اما ان يكون اسود او كاتباً في الحقيقة فانه لا منافاة
 بين مفهومي الاسود والكاتب لكن اتفق تحقق السواد وانتفاء
 الكتابة فلا يصدقان ولا يكذبان معا وكقولنا هذا الشيء اما ان يكون
 لا اسود او كاتباً في مانعة الجمع فانهما لا يصدقان ولكن يكذبان
 لانتفاء السواد والكتابة معا في الواقع وكقولنا هذا الشيء اما ان
 يكون اسود او لا كاتباً في مانعة اخلو فانهما لا يكذبان ولكن يصدقان
 لتحقق السواد والا لا كاتب بحسب الواقع هذا في الموجبات واما
 في السوالب فنقول سالبة كل واحدة من هذه الاقسام ما يرفع ما حكم
 في موجبتها فلما كانت الموجبة اللزومية ما حكم فيها بلزوم التالي للمقدم
 كانت السالبة اللزومية ما حكم فيها بسلب اللزوم كقولنا ليس البتة
 اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود فالحكم فيها بسلب لزوم وجود
 الليل لطلوع الشمس ولما كانت الموجبة المتصلة الاتفاقية ما حكم فيها
 بموافقة التالي للمقدم في الصدق كانت السالبة الاتفاقية ما حكم فيها بسلب
 موافقة التالي للمقدم كقولنا ليس البتة اذا كان الانسان ناطقاً فالحمار

ناهق فان الحكم فيها بسلب موافقة ناهقية الحمار وناطقية الانسان وعلى
 هذا تكون السالبة العنادية سالبة العناد وهي ما حكم فيها برفع العناد
 واما رفع العناد الذي هو في الصدق والكذب وهي السالبة العنادية
 الحقيقية كقولنا ليس البتة اما ان يكون هذا الانسان اسود او كاتباً فانه
 يجوز اجتماعهما ويجوز ارتفاعهما واما رفع العناد الذي في الصدق وهي
 مانعة الجمع كقولنا ليس البتة اما ان يكون هذا الانسان حيوانا او اسود
 فانه يجوز اجتماعهما دون ارتفاعهما واما رفع العناد الذي هو في الكذب
 وهي مانعة الخلو كقولنا ليس البتة اما ان يكون هذا الانسان روميا او
 زنجيا فانه يجوز ارتفاعهما دون اجتماعهما والسالبة الاتفاقية ما يحكم
 فيها بسلب اتفاق المنافاة على احد الانواع الثلاثة وعليك باستخراج
 امثلتها (وقد تكون المنفصلات) المذكورة (ذوات اجزاء) ثلاثة
 (كقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو) في الحقيقية وكقولنا اما
 ان يكون الابيض ثلجا او قطنا او عاجا في مانعة الجمع وكقولنا هذا الشيء
 اما ان يكون لا انسانا او لافرسا او لاحمارا في مانعة الخلو وقد تكون اكثر
 من ثلاثة اجزاء كقولنا العنصر اما نار او هواء او ماء او ارض لا يقال
 لا يجوز تركيب الحقيقية اكثر من جزئين لان كل واحد من جزئي
 الحقيقية يستلزم نقيض الآخر لامتناع الجمع بينهما وبالعكس لامتناع
 الخلو عنهما فلو تركيب الحقيقية من اكثر من جزئين يلزم اما جواز
 اجتماع جزئها او جواز ارتفاع جزئها مثلا اذا صدق الزائد كذب

الناقص فحينئذ امان يصدق المساوي او لا يصدق فان صدق يلزم اجتماع
 الجزئين فلا يكون بينهما منع الجمع وان لم يصدق يلزم ارتفاع الجزئين
 فلا يكون بينهما منع الخلو لانا نقول ان اريد ان تركيب الحقيقة مطلقا
 اكثر من جزئين غير جائز فمنوع وان اريد انه بحسب الحقيقة غير جائز
 فسلم لكن لا ينافي جواز تركيبها بحسب الظاهر اكثر من جزئين
 ولا امتناع في قولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو عن ان يقال
 لا يجتمع الزيادة والنقصان والمساوات في عدد واحد ولا ينج عدد
 عن واحد منها هذا واما مانعة الجمع ومانعة الخلو فهما تتركبان من
 جزئين او اكثر مطلقا بالانزاع فافهم ولما فرغ من القضايا شرع في
 احكامها فقال ﴿التناقض﴾ اي من احكام القضايا التناقض وابتدأ به
 لتوقف معرفة غيره من الاحكام عليه (وهو اختلاف القضيتين بالايجاب
 والسلب بحيث يقتضى) ذلك الاختلاف (لذاته ان يكون احديهما
 صادقة والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب) فان هاتين
 القضيتين مختلفتان بالايجاب والسلب اختلافا يقتضى لذاته ان يكون
 احديهما صادقة والاخرى كاذبة فالاختلاف جنس بعيد يتناول
 الاختلاف الواقع بين قضيتين وبين مفردين كالسما والارض وبين
 مفرد وقضية كعمرو وزيد قائم فقوله القضيتين يخرج غير القضيتين
 واختلاف القضيتين اما بالايجاب والسلب واما بغيرهما كاختلافهما
 بان احديهما حلية والاخرى شرطية او متصلة ومنفصلة او معدولة

ومحصلة فقوله بالايجاب والسلب اخرج الاختلاف بغير الايجاب
 والسلب والاختلاف بالايجاب والسلب قد تكون بحيث يقتضى
 لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة وقد يكون بحيث
 لا يقتضى ذلك كقولنا زيد ساكن زيد ليس بمحرك فانها قضيتان
 مختلفتان ايجابا وسلبا لكن اختلافهما لا يقتضى صدق احديهما وكذب
 الاخرى بل هما صادقتان فقيده بقوله بحيث يقتضى ليخرج الاختلاف
 الغير المقتضى اما ان يكون مقتضيا لذاته وصورته واما ان لا يكون كذلك
 بل بواسطة او بخصوص المادة واما بواسطة فكما في ايجاب قضية
 وسلب لازمها المساوى كقولنا زيد انسان زيد ليس بناطق فان
 الاختلاف بينهما انما يقتضى صدق احديهما وكذب
 الاخرى اما لان قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس
 بانسان واما لان قولنا زيد انسان في قوة قولنا زيد ناطق
 واما بخصوص المادة فكما في قولنا كل انسان حيوان ولاشئ
 من الانسان بحيوان وقولنا بعض الانسان حيوان وبعض الانسان
 ليس بحيوان فان اختلافهما بالايجاب والسلب يقتضى كذب احديهما
 وصدق الاخرى لا بصورته وهو كونهما كليتين او جزئيتين بل
 بخصوص المادة والالزم التناقض بين كل كليتين او جزئيتين
 المختلفتين بالايجاب والسلب وليس كذلك فان قولنا كل حيوان
 انسان ولاشئ من الحيوان بانسان كليتان مختلفتان ايجابا وسلبا

واختلافهما لا يقتضى صدق احديهما وكذب الاخرى بل هما
 كاذبتان وكذلك قولنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس
 بانسان جزئيتان مختلفتان وليس احديهما صادقة والاخرى كاذبة
 بل هما صادقتان بخلاف قولنا بعض الحيوان انسان ولاشئ من الحيوان
 بانسان فان اختلافهما يقتضى لذاته وصورته ان يكون احديهما
 صادقة والاخرى كاذبة والقضيتان مختلفتان بالايجاب والسلب
 اما مخصوصتان او محصورتان لان المهملات لكونها في قوة الجزئيات
 من المحصورات في الحقيقة فان كانت مخصوصتين (ف) الابدان (لا يتحقق
 ذلك) التناقض بينهما (الابدان اتفاقهما) في ثمانى وحدات وقد
 جمعها شعر فارسي هو هذا

در تناقض هشت وحدت را بدان • وحدت موضوع و محمول مكان
 وحدت شرط و اضافت جزء وكل • قوة و فعل است در آخر زمان
 وانما اشترط اتفاقهما (في الموضوع) لانه لو اختلف الموضوع
 فيهما لم يتناقضا لجواز صدقهما وكذبهما معا نحو زيد قائم وعمرو
 ليس بقائم وكذلك اشترط اتفاقهما (في المحمول والزمان والمكان
 والاضافة والقوة والفعل والجزء والكل والشرط) لانه لو اختلف
 المحمول نحو زيد قائم زيد ليس بضاحك او الزمان نحو زيد قائم
 في الليل زيد ليس بقائم في النهار او المكان نحو زيد قائم في المسجد

زيد ليس بقائم في السوق او الاضافة نحو زيد اب لعمر و زيد ليس
 باب لبكر او القوة والفعل نحو الخمر في الدن مسكر بالقوة الخمر
 في الدن ليس بمسكر بالفعل او الجزء والكل نحو الزنجي اسود
 بعضه الزنجي ليس باسود كله او الشرط نحو الجسم مفرق للبصر
 بشرط كونه ابيض الجسم ليس بمفرق للبصر بشرط كونه اسود
 لم يتناقضا فهذه شروط ثمانية ذكرها القدماء لتحقق التناقض
 واورد عليه ان المقصود ان كان تفصيل الشرائط فلا ينحصر
 فيما ذكر لارتفاع التناقض باختلاف الآلة نحو زيد كاتب بالقلم
 الواسطي زيد ليس بكاتب بالقلم التركي والعلامة نحو النجار عامل
 للسلطان النجار ليس بعامل لغيره والمفعول به نحو زيد ضارب عمرا
 زيد ليس بضارب بكرا والمميز نحو عندي عشرون درهما ليس عندي
 عشرون دينارا الى غير ذلك والافو وحدة النسبة الحكمية كافية
 وهو مختار المعلم الثاني ابي نصر الفارابي فانه رد هذه الشرائط
 الثمانية الى وحدة النسبة الحكمية لانه متى اختلف شيء مما ذكر
 يختلف النسبة الحكمية ضرورة ان النسبة الى ذاك غير النسبة
 الى هذا والنسبة في هذا الزمان غير النسبة في ذلك الزمان وعلى
 هذا القياس وردتها جماعة الى ثلث وحدات الموضوع والمحمول
 والزمان واورد عليه ان الفرق بين الزمان والمكان تحكم صرف
 ودفعه الامام الرازي بان التصريح بالزمان لانه ملاك الامر في التناقض

فيجب مزيد اهتمام ببيانه ولما لم يكن كونه ملاك الامر امرا يقينيا
 لم ياتفت المتأخرون اليه وردوها الى وحدتين ووحدة الموضوع
 ووحدة المحمول فان وحدة الموضوع يندرج فيها وحدة الشرط
 ووحدة الكل والجزء ووحدة المحمول يندرج فيها وحدات
 الباقية واورد عليه ان رد بعض الوحدات الى الموضوع والبعض
 الى المحمول تحكم اذ يصح رجوع الكل الى الموضوع كما يصح
 رجوعه الى المحمول وكيف لا واذا عكس القضية بغير الموضوع
 المقيد محولا والمحمول المقيد موضوعا واعتذر عنه العلامة الشريف
 قدس سره بان المخصص كانه راعى ما هو الاظهر من ان رجوع
 وحدة الشرط ووحدة الكل والجزء الى وحدة الموضوع ورجوع
 البواقي الى وحدة المحمول اظهر لان اعتبار الشرط والكل والجزء
 في الموضوع واعتبار الزمان والمكان والاضافة والقوة والفعل
 في المحمول انسب واولى كما لا يخفى هذا قال بعض المحققين انما ذكر
 القدماء هذه الشرائط الثمانية مع ان التعريف متكفل لتمييزه عما
 عداه لان كثيرا مما يعرض الغلط للمتعلم من مشاهدة الاختلاف بين القضيتين
 فيظنه موجبا للتناقض لعدم تمييزه لاضمار ما اخرج الاختلاف عن
 الاقتضاء المذكور في التعريف اما باخراجه عن اصل الاقتضاء او عن
 الاقتضاء لذاته فذكروا عدة من الامور العارضة للاختلاف تمكين المتعلم
 في مقام التنبه وتمريناله في التفحص عن تحقق الاختلاف المذكور

ولم يستوفوا بيان ما يعرض بتكثير الوحدات التي يشترطونها لانها
 مما لا يعد ولا يحصى فاحالوها على فطنة المتعلم بعد تقويتها بهذا المقدار
 من التنبيه وبهذا اندفع ان الاختلاف قد يكون بغير الامور المذكورة
 فاشتراط الوحدات الثمانية لا يفي بنفي اختلاف جهتي الايجاب
 والسلب وظهر ان الرد الى الوحدتين اخلال بما هو الغرض من تفصيل
 الوحدات الثمانية والرد الى وحدة النسبة مبالغة في الاخلال هكذا
 احق المقال فانه من مواهب الملك المتعال والحمد له بالغدو والآصال
 وان كانت القضيتان محصورتين فلا بد ان لا يتحقق التناقض بينهما
 الا بعد اتفاقهما في الوحدات المذكورة مع شرط آخر كما سيجي. ولما
 توجه ان يقال كون وحدة الموضوع شرطا يقتضى عدم كون
 التناقض بين الكلية والجزئية بل نقيض الكلية الكلية ونقيض الجزئية
 الجزئية دفعه بقوله (ونقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة
 الجزئية ونقيض السالبة الكلية انما هي الموجبة الجزئية كقولنا
 كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان ولا شئ من الانسان
 بحيوان بعض الانسان حيوان) يعنى ان المراد بالموضوع الموضوع
 في الذكر لاذات الموضوع وباتحاد الموضوع اتحاد الموضوع المذكور
 لاتحاد افراد الموضوع بالكلية والجزئية وبهذا يندفع ما قيل الحق
 ان ايراد قوله ونقيض الموجبة الكلية ههنا ليس في موضعه وانما
 موضعه بعد تحقق المحصورات ثم اشارة الى شرط آخر سوى ما ذكر

فقال (فالمحصورات لا يتحقق التناقض فيها الا بعد اختلافهما في الكم)
اي في الكمية والجزئية (لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان
كاتب ولا شئ من الانسان بكاتب والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض
الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب) وانما اورد العبارة
المفيدة للجزئية اشعارا بان هذا ليس بكلئ كما لا يخفى فان قيل اشترط
الاختلاف في الكم ضايع بالنسبة الى جزئيتين بعد اشترط الاتحاد
في الموضوع فان صدق الجزئيتين ليس لاتحاد الكم بل الاختلاف
الموضوع فان البعض الذي حكم عليه بالكتابة غير البعض الذي
حكم عليه بسلب الكتابة حتى اتحد الموضوع بتحقق التناقض من غير
احتياج الى الاختلاف في الكم قلنا تعيين الموضوع خارج عن مفهوم
القضية والمعتبر انما هو مفهومها ولما لوحظ مفهوم الجزئيتين فهو
الاجاب لبعض الافراد والسلب عن البعض لم يتناقضا فظهر ان صدق
الجزئيتين لاتحاد الكم هذا ولما فرغ عن التناقض شرع في بيان العكس
فقال ﴿العكس﴾ اي من جملة احكام القضايا بالعكس وهو في اصطلاح هذا
الفن وان كان عبارة عن القضية الحاصلة من تبديل الموضوع بالمحمول
والمحمول بالموضوع لكنه قد يطلق فيه على نفس هذا التبديل ايضا
ولهذا قال (هو ان يصير) من التصير لامن الصيرورة (الموضوع
محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء السلب والاجاب بحاله والصدق
بحاله) اي ان كان الاصل موجبا كان العكس موجبا وان كان سالبا

كان العكس ايضا سائبا وان كان صادقا كان العكس كذلك مثلا اذا
 اردنا ان نعكس قولنا كل انسان حيوان نجعل الموضوع اعنى الانسان
 محمولا والمحمول اعنى الحيوان موضوعا فنقول بعض الحيوان انسان
 وكذا اذا اردنا ان نعكس قولنا لاشي من الحجر بانسان فنقول لاشي
 من الانسان بحجر فقد اعتبر في التعريف قيود الاول الموضوع
 والمحمول بناء على ان التعريف لعكس الحملية بدليل انه لم يذكر عكس
 الشرطيات في كتابه والمراد بالموضوع والمحمول في الذكر لافي الحقيقة
 لانهما بالحقيقة في القضية هما ذات الموضوع ووصف المحمول
 والعكس ليس بتبديل ذات الموضوع ووصف المحمول بالموضوع
 بل الموضوع ذات المحمول والمحمول وصف الموضوع الثاني بقاء
 الايجاب والسلب بحاله وهذا الشرط ليس بمجرد الاصطلاح بل
 هناك شيء آخر وهو انهم تصفحوا القضايا فلم يجدوها في الاكثر
 بعد التبديل صادقة لازمة الاموافقة في السلب والايجاب الثالث
 بقاء الصدق بحاله وانه اشترطوه لان العكس لازم خاص من لوازم
 الاصل ويستحيل ان يكون الملازوم صادقا واللازم كاذبا ولا يشترط
 بقاء الكذب لجواز كون الملازوم كاذبا واللازم صادقا فان قولنا كل
 حيوان انسان مع صدق عكسه وهو قولنا بعض الانسان حيوان
 فقوله (والكذب بحاله) ليس مما ينبغي والمراد ببقاء الصدق ليس
 ان الاصل والعكس يكونان صادقين بالفعل بل المراد ان الاصل

يكون بحيث لو صدق صدق العكس معه لاهذا القدر اعنى المعية
 المطلقة بل على وجه اللزوم فلا يرد ما قيل انه ينتقض التعريف
 بما يصدق مع الاصل بطريق الاتفاق كقولنا كل انسان ناطق فانه
 يصدق مع قولنا كل ناطق انسان وليس عكسالة (والموجبة الكلية
 لا) يلزم ان (تنعكس) موجبة (كلية) فان المحمول اذا كان اعم
 من الموضوع يصدق الموجبة الكلية ولا يصدق عكسها كليا (لانه
 يصدق كل انسان حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان) والاي يلزم
 صدق الاخص وهو الانسان على جميع الافراد الاعم وهو الحيوان
 هذا خلف (بل) يلزم ان (تنعكس موجبة جزئية لانا اذا قلنا كل
 انسان حيوان فانا نجد شيئا) اى ذاتا (موصوفا بالانسان والحيوان
 فيكون بعض الحيوان انسانا) اى يصدق بعض الحيوان انسان
 وايضا لو لم يصدق بعض الحيوان انسان على تقدير صدق كل انسان
 حيوان لصدق نقيضه وهو لاشىء من الحيوان بانسان فيلزم المنافاة
 بين الانسان والحيوان فيصدق بعض الانسان ليس بحيوان وقد كان
 الاصل كل انسان حيوان هف او نضم ذلك النقيض الى الاصل لينتج
 سلب الشىء عن نفسه ونقول كل انسان حيوان ولا شىء من الحيوان
 بانسان ينتج من الشكل الاول لاشىء من الانسان بانسان وهو محال
 (وايضا الموجبة الجزئية) يلزم ان (تنعكس) موجبة (جزئية
 بهذه الحجة) فانه اذا صدق بعض الحيوان انسان يلزم ان يصدق بعض

الانسان حيران لاننا نجد شيئاً موصوفاً بالانسان والحيوان فيكون
 بعض الانسان حيواناً او نقول على تقدير صدق قولنا بعض الحيوان
 انسان يلزم ان يصدق بعض الانسان حيوان والاصل صدق نقيضه وهو
 لاشيء من الانسان بحيوان فيلزم المناقاة بين الانسان والحيوان
 فيصدق لاشيء من الحيوان بانسان وقد كان الاصل بعض الحيوان
 انسان هف او نضم هذا النقيض الى الاصل حتى يلزم سلب الشيء
 عن نفسه وهو محال (والسالبة الكلية) يلزم ان (تنعكس) سالبة
 (كلية وذلك) يعنى انعكاسها سالبة كلية (بين بنفسه فانه اذا صدق
 قولنا لاشيء من الانسان بحجر صدق قولنا لاشيء من الحجر
 بانسان) والاصل صدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان وينعكس الى
 قولنا بعض الانسان حجر وقد كان الاصل لاشيء من الانسان بحجر
 هف ولو جعل النقيض اعنى بعض الحجر انسان صغرى والاصل
 كبرى هكذا بعض الحجر انسان ولا شيء من الانسان بحجر وهو
 مستحيل (والسالبة الجزئية لا) يلزم ان (تنعكس لزوماً) والا
 لصدق العكس في كل موضع صدق في الاصل وليس كذلك لانه
 اذا كان الموضوع اعم من المحمول يصدق سلب الاخص عن بعض
 افراد الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض افراد الاخص لامتناع
 وجود الاخص بدون الاعم مثلاً (يصدق بعض الحيوان ليس
 بانسان) كالفرس وغيره (ولا يصدق عكسه) وهو بعض الانسان

ليس بحيوان لصدق نقيضه وهو كل انسان حيوان والا يوجد الكل
 بدون الجزء وهو محال هكذا قيل والنفي في قوله والسالبة الجزئية
 لا تنعكس لزوما راجع الى القيد مع حفظ الاصل فيكون في قوة دعوى
 انعكاسها في بعض المواد. مثلا يصدق بعض الانسان ليس بحجر
 ويصدق عكسه ايضا وهو بعض الحجر ليس بانسان هذا ما يتعلق ببيان
 العكس المستوي واما عكس النقيض فلم يتعرض لبيانه مع انه من جملة
 احكام القضايا ونحن نتعرض لبيانه مقتضيا اثر القوم فنقول قال
 المتقدمون عكس النقيض هو جعل نقيض الجزء الثاني جزءا اوليا
 ونقيض الجزء الاول ثانيا مع بقاء الكيف والصدق بحالهما فانا اذا
 قلنا كل انسان حيوان كان عكسه كل ما ليس بحيوان ليس بانسان
 وحكم الموجبات في هذا العكس حكم السوالب في العكس المستوي
 وحكم السوالب هنا حكم الموجبات ثم حلية كانت او شرطية حتى
 ان الموجبة الكلية تنعكس كنفسها فاذا صدق قولنا كل ج ب انعكس
 الى قولنا كل ما ليس ب ليس ج والاف بعض ما ليس ب ج وينعكس
 بالعكس المستوي الى قولنا بعض ج ليس ب وقد كان كل ج ب هذا
 خلف او نضم الى الاصل هكذا ما ليس ب ج و كل ج ب ينتج
 بعض ما ليس ب ب وهو محال والموجبة الجزئية لا تنعكس لصدق
 قولنا بعض الحيوان لا انسان وكذب بعض الانسان لا حيوان
 والسالبة كلية كانت او جزئية تنعكس الى سالبة جزئية فاذا قلنا

لاشئ من ج ب اوليس بعضه ب فليصدق ليس بعض ماليس
 ب ليس ج والافكل ماليس ب ليس ج وتنعكس بعكس النقيض
 الى قولنا كل ج ب وقد كان لاشئ اوليس بعض ج ب هذا خلف
 وهكذا الشرطية المتصلة الموجبة الكلية تنعكس كنفسها لانه اذا
 صدق كلما كان ا ب فحج د فكلمما لم يكن ج د لم يكن ا ب لان
 انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم والاجاز انتفاء اللازم مع بقاء
 الملزوم وهو مما يهدم الملازمة بينهما والموجبة الجزئية لاتنعكس
 لصدق قولنا قد يكون اذا كان الشئ حيوانا كان لا انسانا وكذب
 قولنا قد يكون اذا كان انسانا لم يكن حيوانا والسالبتان تنعكسان
 الى سالبة جزئية لانه اذا صدق ليس البتة او قد لا يكون اذا كان
 ا ب فحج د فقد لا يكون اذا لم يكن ج د لم يكن ا ب والا
 فكلمما لم يكن ج د لم يكن ا ب وتنعكس الى قولنا كلما كان ا ب
 كان ج د وقد كان ليس البتة او قد لا يكون اذا كان ا ب فحج د
 وهذا خلف قال المتأخرون لانسلم انه لو لم يصدق العكس لصدق
 بعض ماليس ب ج غاية ما في الباب انه يلزم صدق قولنا ليس بعض
 ماليس ب ليس ج لكن لا يلزم منه صدق بعض ماليس ب ج
 لان السالبة المعدولة اعم من الموجبة المحصاة وصدق الاعم لا يستلزم
 صدق الاخص فلما منعوا تلك الطريقة غيروا التعريف وقالوا هو
 جعل الجزء الاول من القضية نقيض الثاني والثاني عين الاول مع

مخالفته الاصل في الكيف وموافقته في الصدق فالمراد بالقضية
ههنا هي التي تحصل بعد هذا التبديل يعني نأخذ الجزء الثاني من
الاصل ونجعل الجزء الاول نقيضه ونأخذ الجزء الاول من الاصل
ونجعل الجزء الثاني عينه فاذا حاولنا عكس قولنا كل انسان حيوان
اخذنا الحيوان وجعلنا الجزء الاول نقيضه اي الا حيوان واخذنا
الانسان وجعلنا الجزء الثاني عينه فيحصل لاشي مما ليس حيوانا
بانسان وهي القضية المطلوبة من العكس واجيب عن اعتراض
التأخرين بانا نأخذ نقيض الطرفين بمعنى السلب لا بمعنى العدول
ومن المعلوم ان الموجبة السالبة المحمول مساوية للسالبة وتحقيق هذا
المقام مسطور في شرحنا على الحواشي المعلقة على الآداب المسعودية
فانا بينا فيه بما لا مزيد عليه

الباب الرابع

في مقاصد التصديقات وهو باب القياس في تعريفه وتقسيمه (القياس
وهو قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزوم عنهما لذاتها قول آخر)
كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث فانه قول مركب من قولين
اذا سلمنا لزوم عنهما لذاتهما ان العالم حادث والقول هو المركب اما
المفهوم العقلي وهو جنس للقياس المعقول واما الملفوظ وهو جنس
للقياس الملفوظ وقوله مؤلف مستدرك لان القول هو المركب كما

عرفت فكان حاصله ان القياس مركب مؤلف كذا ذكر المحقق
الرازي في شرح المطالع واجاب عنه علامة الشريف في شرح المواقف
بان ذكر المؤلف لئلا يتوهم ان المراد قول من جملة الاقوال يجعل
قول من الاقوال من قبيل فرد من الافراد واورد عليه بانه يلزم ان
يكون الجمع في هذا المعنى بمعناه لا بمعنى ما فوق الواحد كما هو المقرر
في مجموع تعريفات هذا الفن بل الجواب ان القول الذي هو جنس
القياس بمعنى المركب المراد منه ما يدل جزء لفظه على جزء معناه
وهو بهذا المعنى لا يتعدى بكلمة من فذكر المؤلف بالمعنى اللغوي
لا بد منه ليتعلق به كلمة من والمراد من الاقوال ما فوق الواحد
ليتناول القياس المؤلف من قولين والقياس المؤلف من اقوال
ما فوق الاثنين فالقول الواحد لا يسمى قياسا وان لزم عنه لذاته قول
آخر كعكس المستوي وعكس النقيض وقوله متى سلمت يشير الى
ان تلك الاقوال لا يجب ان تكون مسلمة في نفسها بل يجب ان يكون
بحيث لو سلمت لزم عنها قول آخر ليندرج في تعريف القياس
القياس الصادق المقدمات وكاذبها كقولنا كل انسان حجر وكل حجر
جواد فان هذين القولين وان كذبا الا انها لو سلمت لزم عنهما ان كل
انسان جواد وقوله لزم عنها يخرج الاستقراء والتمثيل فان مقدماتهما
اذا سلمت لا يلزم عنها شيء آخر لا مكان تخلف مدلوليهما عنهما
وقوله لذاتها يحتز به عما يلزم لا لذاتها بل بواسطة مقدمة غريبة

كما في القياس المساواة وهو ما يتركب من قولين بحيث يكون متعلق
 محمول اولهما موضوع الآخر كقولنا ا مساو لب و ب مساو
 ل ج فان هذين القولين يستلزمان ان امساو ل ج لكن لا لذاتهما بل
 بواسطة مقدمة غريبة وهي ان كل مساو للمساوي لشيء مساو له
 فلذلك لم يتحقق ذلك الاستلزام الا حيث يصدق هذه المقدمة كما
 في قولنا ا ملزوم لب و ب ملزوم ل ج فاملزوم ل ج لان ملزوم
 الملزوم ملزوم واما قولنا الاثنان نصف الاربعة والاربعة نصف
 الثمانية فلا ينتج ان الاثنان نصف الثمانية لكذب هذه المقدمة وقوله قول
 آخر اى مغاير لكل واحد من القولين والايلازم ان يكون كل قولين
 قياسا كيف كان لاستلزامهما احدهما قال النحرير الرازي هذا التعريف
 منقوض بالقضية المركبة المستلزمة لعكسها وعكس نقيضها فانه يصدق
 عليها التعريف ولا يسمى قياسا اجيب بان القضية المركبة اتحدت
 بالتركيب بحيث لا يطلق عليها بعد التركيب انها اقوال بل يقال انها قول
 واحد الآن ولكن كان قبل هذا اقوالا فلا يكون القضية المركبة
 اقوالا بالفعل والقياس يجب ان يكون اقوالا بالفعل فلا يكون
 القضية المركبة بالقياس الى العكسين قياسا وفيه ان المراد بالاقوال
 في التعريف اما الاقوال بالفعل او الاعم فان كان الاول يخرج عنه
 القياس الذي حذف منه احدى مقدمتيه كما يقال العالم حادث لان
 كل متغير حادث فانه قياس حذف منه الصغرى لانه في قوة قولنا

لان العالم متغير وكل متغير حادث وكما يقال زيد ناطق لانه انسان
 فانه حذف من الكبرى لانه في قوة قولنا زيد انسان وكل انسان
 ناطق وان كان الثاني يدخل في القياس القضية المركبة بالقياس
 الى العكسين لا يقال نختار الاول ونجعل المحذوف في قوة المذكور
 حتى يكون القياس المحذوف المقدمة اقوالا بالفعل لاننا نقول هذا عين
 الاعتراف بكونه اقوالا بالقوة (وهو) اي القياس (اما اقتراني) وهو
 ما لا يكون النتيجة او نقيضها مذكورة فيه بالفعل (كقولنا كل جسم
 مؤلف وكل مؤلف محادث فكل جسم محادث) فالنتيجة ليست
 مذكورة في القياس بالفعل لانفسها ولا نقيضها (واما استثنائي)
 وهو ما يكون النتيجة او نقيضها مذكورة فيه بالفعل (كقولنا
 ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة) النتيجة
 وهو (النهار موجود) مذكورة فيه بالفعل (او) نقول (لكن النهار ليس
 بموجود فالشمس ليست بطالعة) فنقيض النتيجة وهو الشمس طالعة
 مذكورة فيه بالفعل وانما سمي الاول اقترانيا لكون حدود القياس اي
 الاصغر والاكبر والاوسط فيه مقترنة غير مستثنيات وسمي الثاني استثنائيا
 لاشتماله على حرف الاستثناء اعني لكن واشتمال القياس الاستثنائي على النتيجة
 لاينافي وجوب معاندة النتيجة لكل واحدة من المقدمات لان
 النتيجة انما تقع جزءا لاحدى المقدمتين لانفسها والمراد من كون
 النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل هو ان يكون طرفها او طرفا

نقيضها مذكورين بالترتيب الذي في النتيجة وانما قيدنا ذكر النتيجة
 او نقيضها في تعريف القياس الاقتراني والاستثنائي بالفعل لان النتيجة
 في الاقتراني مذكورة بالقوة فان اجزاها مذكورة فيه وهو علمة مادية
 للنتيجة ومادة الشيء ما يحصل بالقوة فلولم نقيده بالفعل لانتقض
 التعريف الاقتراني جمعا وتعريف الاستثنائي منعاً ولما فرغ من تعريف
 القياس وتقسيمه الى الاقتراني والاستثنائي شرع في تقسيم كل واحد
 منهما واحكامه فنقول القياس الاقتراني اما حلي ان تركيب من حليتين
 واما شرطى ان لم يتركب منهما ولما كان الحلي ايسر فلنبتدأ به ونقول
 كل قياس حلي لا بد فيه من مقدمتين احديهما تشتمل على موضوع
 المطلوب والثانية على محموله وهما مشتركان في الحد فالحد المشترك
 (والمكرر بين مقدمتي القياس يسمى حداً اوسطاً) لتوسطه بين طرفي
 المطلوب كالمؤلف في المثال المذكور (وهو موضوع المطلوب يسمى حداً
 اصغراً) لانه في الغالب يكون اخص والاخص اقل افراداً فيكون
 اصغراً (ومحموله يسمى حداً اكبراً) لانه لما كان اعم افراداً فيكون
 اكثر (والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى صغرى) لاشتمالها على
 الاصغر فتكون ذات الاصغر وهذا ليس الامعنى الصغرى (و)
 المقدمة (التي فيها الاكبر تسمى كبرى) لاشتمالها على الاكبر
 فتكون ذات الاكبر وهذا ليس الامعنى الكبرى واقتران الصغرى
 بالكبرى في الايجاب والسلب وفي الكلية والجزئية يسمى قرينة

وضرر بالافتراء كونه نوعا من الانواع (وهيئة التأليف من الصغرى
 والكبرى يسمى شكلا) تشبيها لها بالهيئة الجسمية الخاصة من
 احاطة الحد الواحد او الحدود بالمقدار والقول اللازم تسمى مطلوبا
 ان سبق منه الى القياس ونتيجة ان سبق من القياس اليه (والاشكال
 اربعة لان الحد الاوسط ان كان محولا في الصغرى وهو ضوعا في
 الكبرى فهو الشكل الاول) نحو كل انسان حيوان وكل حيوان
 جسم فكل انسان جسم (وان كان بالعكس) اى ان كان موضوعا
 في الصغرى ومحولا في الكبرى (فهو) الشكل (الرابع) نحو
 كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق
 (وان كان موضوعا فيهما فهو) الشكل (الثالث) نحو كل
 انسان حيوان وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق (او) ان كان
 (محولا فيهما فهو) الشكل (الثانى) نحو كل انسان حيوان ولا شىء
 من الحجر بحيوان فلا شىء من الانسان بحجر قال النحرير الرازى
 فى شرح المطالع هذه الاصطلاحات مختصة بالقياس الحملى ومن
 الواجب ان يعتبر بحيث يعمله وغيره فيعبر عن الحدود بالمحكوم عليه
 وبه والمتوسط بينهما فيقال الوسط ان كان محكوما به فى الصغرى
 ومحكوما عليه فى الكبرى فهو الشكل الاول وهكذا الى آخر التقسيم
 (فهذه هى الاشكال الاربعة المذكورة فى المنطق) وانما وضعت
 الاشكال فى هذه المراتب لان الشكل الاول هو النظم الطبيعى لانتقال

الذهن فيه من الاصغر الى الاوسط ومنه الى الاكبر وهو انتقال
طبيعي يتلقاه الطبع السليم بالقبول لانه بين الانتاج اذا الكبرى دالة على
ثبوت الحكم لكل ما ثبت له الاوسط ومن جلتها الاصغر فثبت الحكم
له ولا يحتاج الى فكر وروية ومنتج للمطالب الاربعة ولاشرف
المطالب الذي هو الايجاب الكلي لاشتماله على الشرفين الايجاب
الذي هو اشرف من السلب فان الوجود خير من العدم وعلى
الكلية التي هي اشرف من الجزئية لانها انفع في العلوم ولدخوله
تحت الضبط ولانها اخص والاخص اشرف من الاعم لاشتماله على امر
زائد ويتلوه الثاني في الشرف لانه ينتج الكلي وهو اشرف من الجزئي
فان قيل الثالث ينتج الايجاب وهو اشرف من السلب فلم يوضع في المرتبة
الثانية اجيب بانه لم ينتج الا الجزئي والكلي وان كان سلبا اشرف من الجزئي
وان كان ايجابا لانه انفع في العلوم ولان شرف الايجاب من جهة واحدة
وشرف الكلي من جهات متعددة ولان الثاني يوافق الاول في الصغرى
وهي اشرف المقدمتين لاشتمالها على موضوع المطلوب الذي هو
اشرف ولان المحمول في الاغلب يكون خارجا تابعا والمتبوع المعروف
اشرف ولان المحمول انما هو مذكور مطلوب لاجله حتى يرتبط
عليه بالايجاب والسلب ثم الثالث لموافقة الاول في الكبرى ثم الرابع
لمخالفة اياه في المقدمتين ولذا قال (والشكل الرابع منها بعيد عن
الطبع جدا) وقد اسقطه الفارابي والشيخ عن الاعتبار وبعضهم عن القسمة

ايضا والشكل الاول يشارك الثاني في الصغرى لان الحد الاوسط
محول فيهما ويخالفه في الكبرى اذا الاوسط موضوعها في الاول
ومحولها في الثاني وعلى هذا يشارك الثالث في الكبرى ويخالفه
في الصغرى ويخالف الرابع في الـمتممتين وكذا الثاني يخالف الثالث
فيهما ويشارك الرابع في الكبرى ويخالفه في الصغرى والثالث يشارك
الرابع في الصغرى ويخالفه في الكبرى وهذه الاشكال الثلث عند
الاحتياج يرد الى الشكل الاول مثلا الشكل الثاني في المثال المذكور
يرد الى الاول بعكس الكبرى فيفيد النتيجة المطلوبة والشكل الثالث
في المثال المذكور يرد اليه بعكس الصغرى فيفيد النتيجة المطلوبة
والشكل الرابع يرد اليه في المثال المذكور بتبديل الصغرى
بالكبرى ثم عكس النتيجة وهو بعينه النتيجة المطلوبة ولكون الثاني
اقرب الاشكال الى الاول لا يحتاج الى الرد المذكور كما قال
(والذي له عقل سليم وطبع مستقيم لا يحتاج الى الرد الثاني الى الاول)
ويأخذ النتيجة منه من غير رد اليه قال النحرير الرازي في شرح
المطالع هذه الاحكام امور وضعية اختيارية لا وجوب فيها وانما
دعا اليها الاستحسان والاخذ بالاليق والاولى وتشارك الاشكال
الاربعة في ان لاقياس عن جزئيتين ولا سالتين ولا صغرى سالبة
وكبراهما جزئية الا في الرابع وان النتيجة تتبع اخس المقدمتين في
الكم والكيف (وانما ينتج) الشكل (الثاني عند) تحقق الشرطين

الاول بحسب الكيفية وهو (اختلاف مقدمتيه) اي الصغرى
 والكبرى (بالايجاب والسلب) والثاني بحسب الكمية وهو كلية
 كبراه وذلك لانه لو لم يتحقق احد الشرطين يحصل الاختلاف
 الموجب لعدم الانتاج وهو صدق القياس تارة مع الايجاب وتارة
 مع السلب وهو يدل على ان كلا من الايجاب والسلب ليس بالازم
 لذات القياس لان ما بالذات لا يختلف اما لزوم الاختلاف الموجب
 له على تقدير انتفاء الشرط الاول فلانه لو انتفى اختلاف المقدمتين
 فاما ان تكونا موجبتين او سالبتين فعلى كل تقدير يتحقق الاختلاف
 اما اذا كانت موجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان وكل ناطق
 حيوان والحق الايجاب اي كل انسان ناطق واو بدلنا الكبرى
 بقولنا كل فرس حيوان كان الحق السلب اي لاشي من الانسان
 بفرس واما اذا كانتا سالبتين فلانه يصدق لاشي من الانسان بحجر
 ولاشي من الفرس بحجر والحق السلب اي لاشي من الانسان
 بفرس ولو بدلنا الكبرى بقولنا لاشي من الناطق بحجر
 كان الحق الايجاب اي كل انسان ناطق واما لزوم الاختلاف الموجب
 له على تقدير انتفاء الشرط الثاني فلانه لو لم يكن الكبرى كلية فاما
 ان تكون موجبة او سالبة فعلى كل تقدير يتحقق الاختلاف اما على
 ايجابها فلانه يصدق لاشي من الانسان بفرس وبعض الحيوان
 فرس والحق الايجاب اي بعض الانسان حيوان ولو بدلنا الكبرى

بقولنا بعض الصاهل فرس كان الحق السلب اى بعض الانسان ليس
 بصاهل واما على سلبها فلانه يصدق قولنا كل انسان حيوان
 وبعض الجسم ليس بحيوان كان الحق الايجاب وهو بعض الانسان
 جسم ولو بدلنا الكبرى بقولنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق
 السلب اى بعض الانسان ليس بحجر والشكل الثالث انما يتبع عند
 تحقق الشرطين الاول بحسب الكيفية وهو ايجاب الصغرى والثانى
 بحسب الكمية وهو كلية احدى المقدمتين وذلك لانه لو لم يتحقق
 احد الشرطين يحصل الاختلاف الموجب لعدم الانتاج اما لزوم
 الاختلاف عند انتفاء الشرط الاول فلان الصغرى لو كانت سالبة
 فالكبرى اما ان تكون موجبة اوسالبة واياها كان يلزم الاختلاف
 اما اذا كانت موجبة فلانه يصدق لاشىء من الانسان بفرس وكل
 انسان حيوان والحق الايجاب اى كل فرس حيوان ولو بدلنا الكبرى
 بقولنا كل انسان ناطق كان الحق السلب اى لاشىء من الفرس بناطق
 واما اذا كانت سالبة فلانه يصدق لاشىء من الانسان بفرس ولاشىء
 من الانسان بصهال والحق الايجاب اى كل فرس صهال ولو بدلنا
 الكبرى بقولنا لاشىء من الانسان بجماد كان الحق السلب اى لاشىء
 من الفرس بجماد واما لزوم الاختلاف على تقدير انتفاء الشرط
 الثانى فلانه لو لم تكن احدى مقدمتيه كلية بان كانتا جزئيتين جاز
 ان يكون البعض من الاوسط المحكوم عليه بالاصغر غير البعض المحكوم

عليه بالا كبر فلا يلزم ملاقات الاكبر الاصغر لعدم جامع بينهما
والاختلاف بحقيقته اما ان كانت الكبرى موجبة فكقولنا بعض
الحيوان انسان وبعضه ناطق او فرس كان الحق الايجاب واما اذا
كانت سالبة فكما اذا بدلنا الكبرى بقولنا وليس بعضه ناطقا او فرسا
كان الحق السلب والشكل الرابع انما ينتج عند تحقق الشرطين
الاول بحسب الكيفية وهو اما ايجاب المقدمتين او اختلافهما بالايجاب
والسلب والثاني بحسب الكمية وهو اما كلية الصغرى او كلية احديهما
وذلك لانه لو لم يتحقق احد الشرطين لزم احد الامور الثلاثة اما
سلب المقدمتين او ايجابهما مع جزئية الصغرى او اختلافهما في الكيف
مع جزئيتهما وعلى التقادير يتحقق الاختلاف الموجب لعدم الانتاج
اما اذا كانتا سالبتين فلصدق قولنا لاشي من الانسان بفرس ولاشي
من الحمار بانسان والحق السلب ولو بدلنا الكبرى بقولنا لاشي
من الصاهل بانسان كان الحق الايجاب واما اذا كانتا موجبتين والصغرى
جزئية فلصدق قولنا بعض الحيوان انسان وكل ناطق حيوان والحق
الايجاب ولو بدلنا الكبرى بقولنا كل فرس حيوان كان الحق السلب
واما اذا كانتا مختلفتين بالكيف مع جزئيتهما فلان الموجبة ان كانت
صغرى صدق قولنا بعض الناطق انسان وبعض الحيوان ليس بناطق
او بعض الفرس ليس بناطق والصادق في الاول الايجاب وفي الثاني
السلب وان كانت الكبرى صدق بعض الانسان ليس بفرس وبعض

الحيوان انسان او بعض الناطق انسان والحق في الاول الايجاب
وفي الثاني السلب هذا ولما كان الشكل الاول واردا على النظم الطبيعي
وكان اصلا في هذا الفن اورده المصنف ههنا مع ضروره المنتجة فقال
(والشكل الاول هو الذي جعل معيار العلوم) وميزانها (فنورده
ههنا يجعل دستورا) اي قانونا (ويستنتج منه المطلوب) عند تحقق
الشرطين الاول بحسب الكيفية اي ايجاب الصغرى والثاني بحسب
الكمية كلية الكبرى وذلك لانه اولم يتحقق احد الشرطين يلزم
الاختلاف الموجب لعدم الانتاج اما لزوم الاختلاف على تقدير انتفاء
ايجاب الصغرى فلانه يصدق لاشي من الانسان بفرس وكل فرس
حيوان والحق الايجاب ولو بدنا الكبرى بقولنا كل فرس سهال
كان الحق السلب واما على تقدير انتفاء كلية الكبرى فلانه يصدق كل
انسان حيوان وبعض الحيوان فرس والحق السلب ولو بدنا الكبرى
بقولنا بعض الحيوان ضاحك كان الحق الايجاب (وضروره المنتجة)
على صيغة اسم المفعول لاعلى صيغة اسم الفاعل اذ لا يساعدها اللغة
الا ان يقال الضروب والاشكال تجعل المقدمات نتاج يعني الضروب
المنتجة باعتبار الشرطين المذكورين (اربعة) لان الضروب الممكنة
الانعقاد في كل شكل ستة عشر لان القضايا منحصرة في المنحوصات
والمحصورات والمهملات والمنحوصات بمنزلة الكليات والمهملات
في قوة الجزئيات فصار النظر مقصورا على المحصورات فاذا اعتبرت

في الصغرى والكبرى يحصل ستة عشر ضربا وهي الحاصلة من ضرب
 الاربع في انفسها والمنتج منها في الشكل الاول باعتبار هذين
 الشرطين اربعة ولهم في بيان ذلك طريقان احدهما طريق الحذف
 فان ايجاب الصغرى يسقط ثمانية اضرب وهي الحاصلة من ضرب
 السالبتين في المحصورات الاربع وكلية الكبرى تسقط اربعة اخرى
 وهي الكبرى الموجبة الجزئية والسالبة الجزئية مع الموجبتين وثانيتها
 طريق التحصيل فان الصغرى الموجبة اما كلية او جزئية والكبرى الكلية
 اما موجبة او سالبة واضرب الاثنان في الاثنان يحصل اربعة (الضرب
 الاول) من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية (كقولنا كل جسم مؤلف
 وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث الثاني) من كليتين والكبرى سالبة ينتج
 سالبة كلية (كقولنا كل جسم مؤلف ولاشئ من المؤلف بقدم
 فلاشئ من الجسم بقدم) قيل جعلوا هذين الضربين منتجين للكليتين
 والحق انهما لا يخصان بهما بل يتجانان الجزئيتين ايضا فيجوز ان يستدل
 على بعض الضاحك ناطق بان كل ضاحك انسان وكل انسان ناطق
 (الثالث) من موجبتين والصغرى جزئية (كقولنا بعض الجسم
 مؤلف وكل مؤلف حاد فبعض الجسم حاد الرابع) من موجبة
 جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية (كقولنا بعض
 الجسم مؤلف ولاشئ من المؤلف بقدم فبعض الجسم ليس بقدم)
 وانما رتب هذه الضروب هذا الترتيب بالنظر الى ذواتها وباعتبار

نتائجها تقدما للاشرف ولما ينتج الاشرف على غيره اما الاول فلان
الموجبتين الكليتين اشرف من الموجبة والسالبة الكليتين والكليتين
اشرف من الكلية والجزئية والموجبة الكلية اشرف من السالبة
الكلية واما الثاني فلان الموجبة الكلية اشرف المحصورات لاشتمالها
على شرفين الايجاب والكلية والسالبة الكلية اشرف من الموجبة
الجزئية لما مر وليس في السالبة الجزئية شئ من الشرفين فتخصيص
بيان وجه الترتيب المذكور باعتبار النتيجة كافعله بعضهم ليس مما ينبغي
والشكل الثاني ينتج منه المطلوب عند تحقق شرطيه وضروره
النتيجة ايضا اربعة باعتبارهما اما بطريق الحذف فلان شرطه
الاول اسقط ثمانية اضرب الموجبتين مع الموجبتين والسالبتين مع
السالبتين والثاني اسقط اربعة اخرى الكبرى الموجبة الجزئية مع
السالبتين والسالبة الجزئية مع الموجبتين واما بطريق التحويل فلان
الكبرى الكلية اما ان تكون موجبة او سالبة والصغرى لا بد ان تكون
مخالفة لها فالكبرى الموجبة لا تنتج الا مع الصغرى السالبة كلية
وجزئية والكبرى السالبة لا تنتج الا مع الصغرى الموجبة كلية وجزئية
الضرب الاول من كلتين والكبرى سالبة ينتج كلية كقولنا كل ج
ب ولا شئ من اب فلا شئ من ج الثاني من كلتين والصغرى سالبة
ينتج سالبة كلية كقولنا لا شئ من ج ب وكل اب فلا شئ من ج ا
الثالث من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية ينتج سالبة

جزئية كقولنا بعض ج ب ولاشئ من اب فبعض ج ليس ا الرابع
من صغرى سالبة جزئية وكبرى موجبة كلية ينتج سالبة جزئية
كقولنا بعض ج ليس ب وكل اب فبعض ج ليس ا وانما رتب
الضروب هذا الترتيب لان الضربين الاولين يتجان الكلى فلا بد
من تقديمهما على الآخريين وقدم الاول على الثاني والثالث على الرابع
لاشئالهما على صغرى الشكل الاول بخلاف الثاني والرابع وكذا
الشكل الثالث ينتج منه المطلوب عند تحقق شرطيه وضروبه المنتجة
بمقتضى الشرطين ستة لان اولهما اسقط ثمانية حاصلة من السالبتين
مع المحصورات الاربع وثانیهما اسقط ضربين آخريين وهما الموجبة
الجزئية مع الجزئيتين وبالتحصيل الصغرى الموجبة اما كلية او جزئية
والكلية تنتج مع المحصورات الاربع والجزئية لا تنتج الامع الكليتين
الاول من الموجبتين كلتين ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج
وكل ب ا فبعض ج ا الثاني من كلتين والكبرى سالبة ينتج سالبة
جزئية كقولنا كل ب ج ولاشئ من ب ا فبعض ج ليس ا الثالث
من موجبتين والكبرى كلية ينتج موجبة جزئية كقولنا ب ج وكل
ب ا فبعض ج ا الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية
كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ب ج ولاشئ من ب ا فبعض
ج ليس ا الخامس من موجبتين والصغرى كلية ينتج موجبة جزئية
كقولنا كل ب ج وبعض ب ا فبعض ج ا السادس من موجبة

كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب
 ج وبعض ب ليس ا فبعض ج ليس ا وانما ثبتت هذه الضروب
 على هذا الترتيب لان الاول اخص الضروب المنتجة للايجاب والثاني
 اخص الضروب المنتجة للسلب والاخص اشرف وقدم الثالث
 والرابع على الاخيرين لاشتمالهما على كبرى الشكل الاول والشكل
 الرابع ينتج منه المطلوب عند تحقق ما اشترط فيه وضروره المنتجة
 بمقتضاه ثمانية لسقوط اربعة اضرب باعتبار عقم السالبتين وضربين
 لعقم الموجبتين مع جزئية الصغرى وآخرين لعقم المختلفتين وبالتحصيل
 الصغرى الموجبة الكلية مع الكبريات الاربع اربعة والصغرى
 الموجبة الجزئية مع السالبة الجزئية لا غير والصغرى السالبة
 الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية لا غير والصغرى السالبة
 الكلية مع الكبرى الموجبة الجزئية او الكلية لا غير الاول من موجبتين
 كليتين ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وكل ا ب فبعض ج ا
 الثاني من موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا كل
 ب ج وبعض ا ب فبعض ج ا الثالث من كليتين والصغرى سالبة
 ينتج سالبة كلية كقولنا لاشئ من ب ج وكل ا ب فلاشئ من ج ا
 الرابع من كليتين والصغرى موجبة ينتج سالبة جزئية كقولنا كل
 ب ج ولاشئ من ا ب فبعض ج ليس الخامس من موجبة جزئية
 صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ب ج

ولاشئ من اب فبعض ج ليس السادس من سالبة جزئية صغرى
 وموجبة كلية كبرى يتبع سالبة جزئية كقولنا بعض ب ليس ج
 وكل اب فبعض ج ليس السابع من موجبة كلية صغرى وسالبة
 جزئية كبرى يتبع سالبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض اليس ب
 فبعض ج ليس الثامن من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى
 يتبع سالبة جزئية كقولنا لاشئ من ب ج وبعض اب فبعض ج
 ليس او امارتبت هذه الضروب هذا الترتيب لان الاول من موجبتين
 كليتين والايجاب الكلى اشرف الاربع فلذا قدمه على سائر الضروب
 وقدم الثاني على الثالث والرابع لمشاركته الاول في ايجاب المقدمتين
 وقدمهما على الباقي لانهما من كليتين وقدم الخامس على السادس
 لانه من ايجاب صغراء وكلية كبراء يوافق الشكل الاول وقدم
 السادس والسابع على الثامن لاشتمالهما على الايجاب الكلى دونه
 هذا واعلم ان نتائج ضروب الشكل الاول بينة بذاتها على ما افاده
 التحرير الرازى فى شرحى المطالع والشمسية واما ضروب الاشكال
 الثلاثة فلهم فى بيانها ثلث طرائق العكس والخلف والافتراض
 وتفصيل الكلام لا يلىق بهذا المقام فلا بأس لنا ان نترك بيانها لان
 المطولات متكفلة بها (والقياس الاقترانى اما) جلى ان تركيب
 (من جليتين كما مر واما) شرطى ان لم يتركب منهما سواء كانتا
 مركبا من الشرطيات المحضة او من الشرطيات والحليات واقسامه

خمسة لانه اما ان يتركب (من متصلتين) والشركة بينهما اما في جزء
 تام من كل منهما وهو المقدم بكماله او التالي بكماله واما في جزء غير تام
 منهما اي جزء من المقدم او التالي واما في جزء تام من احدهما غير تام
 من الاخرى فهذه ثلاثة ولكن القريب بالطبع منهما ما كانت الشركة
 في جزء تام منهما وينعقد فيها الاشكال الاربعة لان الجزء المشترك ان كان
 تاليا في الصغرى مقدا في الكبرى فهو الشكل الاول (كقولنا
 ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا
 فالارض مضيئة ينتج ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة)
 وان كان تاليا فيهما فهو الشكل الثاني كقولنا كلما كانت الشمس طالعة
 فالنهار موجود وليس البتة اذا كان الليل حاصلا فالنهار موجود ينتج
 ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود وان كان مقدا فيهما فهو
 الشكل الثالث كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت
 الشمس طالعة فالارض مضيئة ينتج قد يكون اذا كان النهار موجودا
 فالارض مضيئة وان كان مقدا في الصغرى تاليا في الكبرى فهو
 الشكل الرابع كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما
 كانت الارض مضيئة فالشمس طالعة ينتج قد يكون اذا كان النهار
 موجودا فالارض مضيئة وشرائط انتاج هذه الاشكال كما في الحملات
 من غير فرق حتى يشترط في الاول ايجاب الصغرى وكاية الكبرى
 وفي الثاني اختلاف المقدمتين بالكيف وكاية الكبرى الى غير ذلك

وكذلك عدد ضروريتها الا في الشكل الرابع فان ضرورته ههنا خمسة لان انتاج الضروريات الثلاثة الاخيرة بحسب التركيب السالبة وهو غير معتبر في الشرطيات وكذلك حال النتيجة في الكمية والكيفية فيكون نتيجة الضرب الاول من الشكل الاول موجبة كلية ومن الشكل الثاني سالبة كلية وعلى هذا القياس قيل المراد من المتصلتين اللزوميتين لان الاتفاقيتين لا يؤلف منهما القياس واما الاتفاقية مع اللزومية ففقيه تفصيل قد بين في المطبوعات (واما) ان يتركب (من منقسمتين) والشركة بينهما اما في جزء تام منهما او في جزء غير تام منهما او في جزء تام من احدهما غير تام من الاخرى لكن المطبوع من هذه الاقسام ما يكون الشركة في جزء غير تام منهما وينعقد فيه الاشكال الاربعة لان الجزء المشترك ان كان تاليا في الصغرى ومقدما في الكبرى فهو الشكل الاول (كقولنا كل عدد فهو اما فرد او زوج وكل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد ينتج كل عدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد) وان كان تاليا فيهما فهو الشكل الثاني كقولنا دائما اما كل ثلاثة فرد او كل اثنين زوج واما لاشئ من الخمسة بزواج او كل اربعة فهو منقسم بمتساويين ينتج ان كل ثلاثة فرد او لاشئ من الاثنين بخمسة او كل اربعة منقسم بمتساويين وان كان مقدما فيهما فهو الشكل الثالث كقولنا اما كل انسان ناطق واما

كل فرس حيوان واما كل فرس صاهل او كل حمار ناهق ينتج
 اما كل انسان ناطق او بعض الحيوان صاهل او كل حمار ناهق
 وان كان مقدما في الصغرى وتاليا في الكبرى فهو الشكل الرابع كقولنا
 كل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد وكل عدد اما زوج
 او فرد ينتج اما بعض زوج الزوج عدد واما زوج الفرد عدد واما
 كل عدد زوج او فرد (واما) ان يتركب (من حلية ومتصلة)
 والحلية فيه اما ان تكون صغرى والمتصلة كبرى او بالعكس وايا
 ما كان فالمشارك اما تالى الشرطية المتصلة او مقدمها فهذه اربعة
 اقسام الا ان المطبوع منها ما كانت الحلية كبرى والشركة مع تالى
 المتصلة وشرط انها جدايجاب المتصلة ونتيجته متصلة مقدمها مقدم
 المتصلة وتالياها نتيجة التاليف بين التالى والحلية وينعقد في الاشكال
 الاربعة وباعتبار مشاركة التالى والحلية مثال الشكل الاول
 (كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج
 كلما كان هذا انسانا فهو جسم) ومثال الشكل الثانى كقولنا كلما
 كان هذا انسانا فهو حيوان ولاشئ من الحجر بحيوان ينتج كلما كان
 هذا انسانا فهو ليس بحجر ومثال الشكل الثالث كقولنا كلما كان
 الحيوان انسانا فهو ناطق وبعض الحيوان ضاحك ينتج كلما كان
 الحيوان انسانا فبعض الناطق ضاحك ومثال الشكل الرابع كقولنا
 كلما كان الجسم انسانا فهو ناطق وكل انسان ضاحك ينتج كلما كان

الجسم انسانا فبعض الناطق ضاحك (واما) ان يتركب (من جملة
 ومنفصلة) وهو اقسام لان الحملات اما ان تكون بعدد اجزاء
 الانفصال او تكون اقل منها او اكثر وينعقد فيه الاشكال الاربعة
 مثال الشكل الاول (كقولنا كل عدد اما زوج واما فرد وكل
 زوج فهو منقسم بمتساويين فكل عدد اما فرد واما منقسم
 بمتساويين) ومثال الشكل الثاني كقولنا العدد اما فرد او زوج
 ولا شئ من المنقسم بمتساويين بفرد ينتج دائما العدد زوج او ليس
 منقسما بمتساويين ومثال الشكل الثالث دائما اما كل انسان ناطق
 او كل فرس صاهل ينتج دائما ان كل انسان ناطق او بعض الحيوان
 صاهل ومثال الشكل الرابع دائما اما كل انسان ناطق او كل فرس
 صاهل وبعض الحيوان فرس ينتج اما كل انسان ناطق او بعض
 الصاهل حيوان فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو مركبة من الجزء
 الغيرالمشارك من المنفصلة ومن نتيجة التاليف بين جزء المشارك
 والحلية هذا اذا كانت الحلية اقل عددا من المنفصلة واما اذا لم
 تكن كذلك فالنتيجة حلية ان نال التاليف من الحملات واجزاء
 الانفصال متوحدا في النتيجة ويسمى القياس المنقسم نحو دائما الانسان
 اما ناطق او ضاحك او كاتب او نائم او مستيقظ وكل ناطق
 حيوان وكل ضاحك حيوان وكل كاتب حيوان وكل نائم
 حيوان وكل مستيقظ حيوان ينتج كل انسان حيوان وان كان

مختلفا فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو نحو دائما الحيوان اما انسان
او فرس او حمار وكل انسان ناطق وكل فرس صاهل وكل حمار
ناطق ينتج دائما الحيوان اما ناطق او صاهل او ناطق (واما) ان يتركب
(من متصلة ومنفصلة) والشركة بينهما اما جزء تام منهما او
جزء غير تام منهما او جزء تام من احدهما وغير تام من الاخرى
فهذه اقسام ثلاثة وكل واحد من هذه الاقسام ينقسم الى قسمين لان
المتصلة فيهما اما ان تكون صغيرة او كبرى لكن المطبوع منهما ما تكون
المتصلة صغيرة والمنفصلة كبرى وينقسم في الاشكال الاربعة مثال
الشكل الاول (كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل
حيوان فهو اما ابيض او اسود ينتج كلما كان هذا انسانا فهو
اما ابيض او اسود) ومثل الشكل الثاني كقولنا ليس كلما كان
الجسم متحركا فهو حيوان وكل ابيض اما حيوان او غيره ينتج
ليس كلما كان الجسم متحركا فهو ابيض او غيره ومثال الشكل
الثالث كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل انسان اما ابيض
او غير ابيض ينتج كلما كان حيوانا فهو اما ابيض او غير ابيض
ومثال الشكل الرابع كقولنا قد يكون اذا كان هذا حيوانا فهو
انسان والابيض اما حيوان او غيره ينتج قد يكون اذا كان هذا
حيوانا فهو اما ابيض او غيره ولما فرغ من بيان القياس الاقتراعي
شرع في بيان القياس الاستثنائي فقال (واما القياس الاستثنائي)

وقد عرفت ان القياس الاستثنائي ما يكون النتيجة او نقيضها مذكورا
 فيه فالمدكور من النتيجة او نقيضها اما مقدمة من مقدماته وهو
 محال والا لزم اثبات الشئ بنفسه او نقيضه او جزء من مقدمتيه
 والمقدمة التي جزءها قضية تكون شرطية فالقياس الاستثنائي يكون
 مركباً من مقدمتين احدهما شرطية والاخرى وضع اي اثبات
 احد جزئيهما او رفعه اي نفيه ليازم وضع الجزء الآخر او رفعه
 اذا عرفت هذا (فالشرطية الموضوعية) وهي جزء القياس الاستثنائي
 اما متصلة او منفصلة (فيه اما ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم
 ينتج عين التالي) لاستلزام وجود المازوم وجود اللازم (كقولنا ان
 كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة ينتج ان النهار
 موجود واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم (لاستلزام عدم
 اللازم عدم المازوم) كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
 لكن النهار ليس بموجود ينتج ان الشمس ليست بطالعة) واستثناء عين
 التالي لا ينتج عين المقدم ولا نقيض المقدم نقيض التالي لعدم استلزام وجود
 اللازم وجود المازوم وعدم المازوم عدم اللازم لجواز ان يكون اللازم
 اعم كقولنا كما كان هذا انسانا فهو حيوان لكن هذا انسان ينتج
 انه حيوان ولكنه ليس بحيوان ينتج انه ليس بانسان ولا ينتج
 وضع الحيوان وضع الانسان ولا رفع الانسان رفع الحيوان (واما ان كانت
 الشرطية الموضوعية فيه (منفصلة) حقيقية (فاستثناء عين احد

الجزئين) اى جزء كان (ينتج نقيض الآخر) لامتناع الجمع بينهما
 (كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه زوج ينتج انه ليس
 بفرد واستثناء نقيض احدهما ينتج عين الآخر) لامتناع الخلو بينهما
 كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه ليس بفرد ينتج انه
 زوج وقد عرفت من هذا الحكم مانعة الجمع والخلو كقولنا اما ان يكون هذا
 الشئ شجرا او حجرا لكنه شجر ينتج انه ليس بحجر ولا ينتج استثناء النقيض
 لجواز الخلو وكقولنا هذا الشئ اما لا حجر او لا شجر لكنه حجر ينتج
 انه ليس بشجر ولكن استثناء العين لجواز الجمع والحاصل انه فى المتصلات
 ينتج الوضع الوضع والرفع الرفع والمنفصلات ينتج الوضع الرفع
 وبالعكس واعتبروا فى انتاج التماس الاستثنائى شرائط احدهما
 ان تكون الشرطية موجبة لانها لو كانت سالبة لم ينتج شيئا لا الوضع
 ولا الرفع لان معنى الشرطية السالبة سلب اللزوم او العناد واذالم يكن
 بين امرين لزوم او عناد لم يلزم من وجود احدهما او عدمه وجود
 الآخر او عدمه وثانيهما ان تكون الشرطية لزومية ان كانت
 متصلة وعنادية ان كانت منفصلة لان العلم بصدق الاتفاقية موقوف
 على العلم بصدق احد طرفيها او كذبه فلو استفيد العلم بصدق احد
 الطرفين او بكذبه من الاتفاقية يلزم الدور وثالثها احد الامرين
 وهو اما كلية الشرطية او كلية الوضع او الرفع لانه لو اتقى
 الامر ان احتمال ان تكون اللزوم او العناد على بعض

الأوضاع والاستثناء على وضع آخر فلا يلزم من إثبات أحد جزئي
الشرطية أو نفيه ثبوت الآخر أو انقائه

الباب الخامس

(البرهان وهو قياس مؤلف من مقدمات يقينية) اعم من ان تكون
ضرورية او مكتسبة منها (لانتاج اليقين) وهو اعتقاد الشيء بأنه
كذا مع اعتقاده بأنه لا يمكن ان يكون الا كذا اعتقادا مطابقا لنفس
الامر غير ممكن الزوال فبالقيود الاول يخرج الظن وبالثاني يخرج
الجهل المركب وبالثالث اعتقاد المقاد المحسب (واليقينيات اقسام
ستة منها او ايات) وهو التي يحكم العقل بها بمجرد تصور
الطرفين (كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء
و) منها (مشاهدات وهي التي لا يحكم العقل بها بمجرد تصور الطرفين
بل يحتاج الى المشاهدة بالحواس سواء كان من الحواس الظاهرة
او الباطنة فان كان من الحواس الظاهرة (كقولنا الشمس مشرقة)
في المدرك بالبصر (والنار محرقة) في المحسوس باللمس سميت حسيات
وان كان الحواس الباطنة كقولنا ان لنا غضبا و خوفا سميت وجدانيات
(و) منها (مجربات) وهي التي يحكم العقل في الجزم بها الى تكرار
المشاهدة (كقولنا السقمونيا سهل للاصفراء و) منها (حدسيات) وهي
التي يحكم العقل بها بمجرد قوى من النفس مفيد للعلم (كقولنا نور
النجم مستفاد من الشمس) لاختلاف تشكيلاته النورية بحسب اختلاف

اوضاعه من الشمس قريبا وبعدا والحس سرعة انتقال الذهن
 من المبادئ الى المطالب بحيث يحصل المبادئ مع المطالب دفعة واحدة
 ويقابله الفكر فانه حركة الذهن نحو المبادئ ورجوعها المطالب
 فلا بد فيه من حركتين بخلاف الحس اذ لا حركة فيها اتصال وانتقال
 فيه ليس بحركة فان الحركة تدريجية الوجود والانتقال فيه آني
 (و) عنها (متواترات) وهي التي يكون جزم العقل بها بواسطة السماع
 من جمع كثير يستحيل تواترهم على الكذب (كقولنا محمد عليه السلام
 ادعى النبوة واظهر المعجزة على يده (و) منها (قضايا قياساتها معها)
 وهي التي يحكم العقل بها بواسطة لا تغيب عن الذهن (كقولنا الاربعة
 زوج بسبب وسط حاضر في الذهن وهو الانقسام بتساو بين) ولهذا
 لوقيل لم قلت ان الاربعة زوج نقول على الفور لانه منقسم بتساو بين
 والحد الاوسط في البرهان لا بد ان يكون علة لنسبة الاكبر الى الاصغر
 في الذهن فان كان مع ذلك علة لوجود تلك النسبة في الخارج ايضا
 فهو برهان لمي لانه يعطى المية في الذهن والخارج كقولنا هذا
 متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محرم فهذا محموم فتعفن
 الاخلاط كانه علة لثبوت الحمى في الذهن كذلك علة لثبوت الحمى
 في الخارج وان لم يكن كذلك بل لا يكون علة لنسبة الا في الذهن فهو
 برهان اني لانه يفيد آنية النسبة دون لميتها كقولنا هذا محموم وكل
 محموم متعفن الاخلاط فهذا متعفن الاخلاط فالحمى وان كان علة

لثبوت تعفن الاخلاط في الذهن الا انها ليست علمته في الخارج بل
الامر بالعكس

الباب السادس

(الجدل وهو قياس مؤانف من مقدمات مشهورة) وهي قضايا
يعرفها جميع الناس وسبب شهرتها فينا بينهم اما اشتغالها على مصلحة
عامة كقولنا العدل حسن والظلم قبيح واما في طباعهم من الرقة كقولنا
مراعاة الضعفاء محمود واما ما فيهم من الحمية كقولنا كشف العورة مذموم
وربما تبلغ الشهرة بحيث تلتبس بالاوليات ويفرق بينهما بان الانسان
لو غرض نفسه خالية عن جميع الامور المغايرة لعتابه حكم بالاوليات
دون المشهورات وهي قد تكون صادقة وقد تكون كاذبة بخلاف
الاوليات ولكل قوم مشهورات بحسب عاداتهم وآدابهم ولكل
اهل صناعة ايضا مشهورات بحسب صناعاتهم والغرض من ترتيبها
الزام الخصم وهو ظاهر

الباب السابع

الخطابة وهي قياسات مؤلفة من مقدمات متبوية من شخص
معتقد فيه (اما الامر سماوي من المعجزات كالانبياء والاولياء واما
لاختصاصه بمزيد عقل ودين كاهل العلم والذهن (او) من مقدمات
(مظنونة) وهي قضايا يحكم بها حكما راجحا مع تجويز نقيضها كقولنا
فلان يطوف بالليل وكل من يطوف بالليل فهو سارق والغرض منها

ترغيب الناس فيما ينفعهم من امور معاشهم ومعادهم كما يفعله الخطباء
والوعاظ

الباب الثامن

الشعر وهو قياس مؤلف من مقدمات تنبسط منها النفس) كما اذا
قيل الخمر يا قوته سيالة انبسطت النفس ورغبت في شربها (او تنقبض)
منها النفس كما اذا قيل العسل مرة مهووعة انقبضت النفس وتنفرت
عنده قيل الشعر قد يؤلف من المقدمات الصادقة في نفس الامر وقد يؤلف
من القضايا الكاذبة وقد يؤلف لامن القضايا بل مما هو في صورة
القضايا كالمخيلات والمتوهمات فانه لاحكم فيها هذا والغرض منه
انتقال النفس بالترغيب والترهيب

الباب التاسع

(المغالطة وهي قياس مؤلف من مقدمات شبيهة بالحق) ولا تكون
حقة وتسمى سفسطة (او) شبيهة (با) لمقدمات (المشهوره) تسمى مشاغبة
(او مؤلف من مقدمات وهمية كاذبة) والغلط امامن جهة الصورة
بان لا يكون على هيئة منتجة لاختلال شرطه بحسب الكمية والكيفية
بان تكون الكبرى الشكل جزئية او الصغرى سالبة وامامن جهة
المادة بان تكون المقدمات كاذبة شبيهة بالصادقة كما اذا قلت لصورة
الفرس المنتقش على الجدار هذا فرس وكل فرس حيوان فهذا حيوان
هذا اذا اريد بالفرس الاول الفرس الحقيقي وان اريد به الفرس

صورة فالفساد من جهة الصورة لعدم تكرار الاوسط وامام من جهة
 المعنى كوضع التضحية الطبيعية متمم الكلية كما اذا قلت الانسان حيوان
 والحيوان جنس ينتج ان الانسان جنس فان الكبرى ليست كلية
 (والعمدة) وما عليه التعويل (هو البرهان) لكونه مركبا من
 اليقينيات المنتجة لليقين وما عداه توابع ولو احقق به (وليكن
 هذا آخر الرسالة في المنطق) ختمنا الله بحسن الخاتمة

وحشرنا في زمرة اهل الاعمال الصالحة

وصلى الله على سيدنا خير البرية محمد

وآله ذوى القوس الزكية والحمد

لله فى البكرة والعشيرة

م م م

م م

م

اخطار

اشبو شرحك تصحيحه اعتنا ايدلمش ايسدهه يدنجي صحيفه سنك
 ايلك سطرى ايكنجى وايكنجيسى ايلك سطر اوله جق ايكن سهو
 مرتب اوله رق تقديم وتأخير وقوعه كلديكى كې او چنجى
 صحيفه سنك بشنجى سطر نده (كثيراما) قولند نصكره بر (ما)
 زياده ديزلديكى قارئين كرامه عرض اولنور .

